www.sna-sy.org

الهيئة الوطنية السورية
Syrian National Assembly
Suite 207, Cumberland House,
80 Scrubs Lane, London NW10 6RF, UK
E: ExecutiveOffice@sna-

الهيئة الوطنية السورية
Syrian National Assembly

الهيئة الوطنية السورية

(رؤيتها التفصيلية)

المحتويات:

1. من نحن ؟ وما هي رؤيتنا ومبادؤنا ؟
2. قراءتنا السياسية
3. سياسات الدول المنخرطة في النزاع السوري
4. المعارضة الرسمية وغير الرسمية
5. الحل السياسي السوري وطرق تنفيذ القرارات الدولية
6. المؤتمر الوطني السوري وآليات تنفيذه
7. هيئة الحكم الانتقالي ومجالسها وهيئاتها الفرعية
8. العدالة الانتقالية
9. الفيدرالية واللامركزية الإدارية

من نحن

نحن منظمة مدنية غير ربحية مرخصة بالمملكة البريطانية نسعى عبر النضال السياسي السلمي الى:

- الحفاظ على وحدة سورية وإعادة بنائها دولة مدنية تعددية موحدة موحدةَ الأرض والشعب، يسود فيها العدالة والمساواة بالحقوق والواجبات، دولة قانون ودستور ومؤسسات، دولة تقف على مسافة واحدة من الجميع، دولة خالية من الاستبداد والاحتلال والإرهاب.
- تغيير النظام السوري وإنهاء الدولة الأمنية وصولاً إلى دولة الحق والقانون والمواطنة
- إقامة نظام سياسي تعددي ديمقراطي يقوم على التداول السلمي للسلطة عبر انتخابات حرة ونزيهة

1. **نظام حكومي:** يبنى على مبادئ دولة القانون والفصل بين السلطات : **التشريعية - التنفيذية - القضائية** ، في إطار اللامركزية الإدارية

2. **نظام سياسي:** يبنى على مبادئ الديمقراطية والتعددية السياسية والتبادل السلمي للسلطة عبر الانتخاب الحرّ، واحترام نتائج الانتخابات التي يقررها صندوق الاقتراع

3 . **نظام اجتماعي:** يبنى على الاعتراف الصريح بالحقوق الثقافية لكلّ مكوّنات الشعب السوري والتعبير عن نفسه

4 . **نظام اقتصادي:** ملائم يكفل المبادرة الفردية ويحمي الملكية الخاصة، ويقوم على الإنماء المتوازن للمناطق ثقافيًا واجتماعيًا واقتصاديًا، وتحقيق عدالة اجتماعية شاملة من خلال الإصلاح السياسي والاقتصادي والإداري.

تتألف بنيتنا التنظيمية من سوريات وسوريين مؤمنين بأهداف ومبادئ ثورة الحرية والكرامة، وغير مشار إليهم بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري، على النحو التالي:

- شخصيات سياسية ودبلوماسية وفكرية واعلامية .. الخ
- شخصيات حقوقية " قضاة - محامين - إداريين ... الخ
- شخصيات اقتصادية (أكاديميون ورجال مال وأعمال وطنيون) واجتماعية (وجهاء و ممثلو منظمات المجتمع المدني والأهلي .. الخ)
- شخصيات عسكرية "ضباط جيش وشرطة ، من بينهم أصحاب الرتب العليا

مع تمثيل للمرأة والشباب على شمولية أطياف المجتمع السوري

الهيئة الوطنية السورية: بهذا المعنى ليست حزباً سياسياً بالمفهوم التنظيمي الأيديولوجي، ولا هيئة قيادية بالمفهوم السياسي، وإنما مجموعة تسعى الى المشاركة مع غيرها من القوى والشخصيات الوطنية للدفع باتجاه تشكيل هيئة سياسية واحدة ذات مصداقية تمَكّنها من تشكيل مجالس حكم انتقالي : **تنفيذية - تشريعية - قضائية**

رؤيتنا

مقدمة:

لمّا تتعرض الدولة بأركانها الثلاث : أرض - شعب - سلطة الى الدمار، وينقلب عناصر سلطاتها الثلاث :،تنفيذية - تشريعية - قضائية الى عصابات، عندها لا يستطيع المشروع السياسي بمفرده انقاذ البلاد ، وإنما المشروع الوطني العلمي هو القادر على إنقاذ البلاد وإعادة بناء الوطن ومؤسساته على أسس وطنية

- **سورية اليوم:**

أصبحت محتلة من عدة دول تتحكم بمصيرها وفق أجنداتهم، وتعمل على تفكيك عميق لسوريا ولمجتمعها، وتقييد إمكاناتها الاقتصادية، وحقن نسيجها الاجتماعي بشتى الأمراض، بهدف جعل استعادة سوريا لعافيتها يشبه المستحيل، ولم يبق من مؤسساتها سوى هياكل إدارات أولية لا تراتبية بينها، ولا قانون يضبط حركتها وينظم علاقتها بالمجتمع والأفراد

- **النظام السوري اليوم:**

انقلب من نظام فئوي أمني مستبد الى عصابة اجرام يسعى الى ارضاء الإيراني والروسي مقابل احتفاظه ببقايا سلطة تمكنه من تدمير مابقي من سورية

- **الشعب السوري اليوم:**

بين نازح ومهجر، أو مسيطر عليه من نظام مجرم ودول مارقة ، وقوى راديكالية إسلامية ، وشوفينية قومية ، وبعض الزعران ، ناهيك عن انتشار الفقر والجهل والمخدرات .. الخ

- **المعارضة السورية الرسمية:**

فاقدة التمثيل الشعبي ، ومرتهنه لعدة دول ، واغلب أعضائها لا يملكون المؤهل العلمي ، وتعمل على جر الثورة من كارثة لأخرى

- **المجتمع الدولي اليوم:**

أصبح اهتمامه منصرفاً الى معالجة آثار المشكلة السورية وليس أسبابها، ولم يعد مكترثاً بالحل السياسي السوري كما كان في **مؤتمر جنيف1**، بل انحرف مساره الى اتجاهات اخرى بعيدة عن مضمون القرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري.

أمام هذا الواقع الكارثي أصبح المشهد السوري أكثر تعقيدا،وأصبح لزاماً على السوريين - كل السوريين - إدراك مايلي:

1 - خلاص سورية لن يكون إلا على يد السوريين، وغيابهم عن دائرة الفعل، وانتظارهم لحلول الآخرين جعل من سورية ومصيرها ومستقبلها ورقة بيد الآخرين في حروبهم، ومن أجل مصالحهم فقط.

2 - الأولوية الأهم اليوم في صراع الشعب السوري هي ضد مغتصبي السلطة في سورية ، وهذا يتطلب خلق الصوت السوري القادر على تمثيل مصالح السوريين، والدفاع عنهم، وإلتفاف السوريين حول مشروع وطني سوري تساهم فيه كل القوى الوطنية الديمقراطية السورية.

مع الأخذ بعين الاعتبار مايلي:

أولا: ضرورة التفريق بين مرحلة الإنقاذ الوطني ومرحلة الاستقرار الوطني

لأن لكل مرحلة متطلبات وصيغ ومبادئ وأهدافاً وشخصيات مختلفة عن الأخرى ، **بحسبان أن:**

- **مرحلة الاستقرار الوطني:** يكون للأحزاب السياسية الدور الأكبر في قيادة البلاد، و تكون الديمقراطية هي الاسلوب الامثل لحل كافة القضايا العالقة

- **مرحلة الإنقاذ الوطني:** يكون لقوى الإنقاذ الوطني (سياسيين وحقوقيين و اجتماعيين واقتصاديين وضباط جيش وشرطة الخ) الدور الأكبر في إنقاذ الوطن والتأسيس لإعادة بناء الدولة ومؤسساتها على أساس وطني ،**مع مراعاة ما يلي:**

- **في المؤسسات التراتبية:** جيش - شرطة - قضاء .. الخ ، يراعى مبدأ التراتبية والقدم الوظيفي
- **في المؤسسات العلمية:** يراعى توصيف المهمة وتحديد شروط شاغليه مع مبدأ تكافؤ الفرص

- **في المؤسسات التمثيلية:** السياسية والاجتماعية يؤُخذ **بالمبادئ التالية:**

التشاركية: مشاركة مكونات الشعب السوري والمرأة والشباب في تشكيل المؤسسات السياسية والاجتماعية
ومراعاة:

- تمثيل المرأة بواقع 30 % كحد أدنى.

- تمثيل الشباب.

- التمثيل الديموغرافي والمناطقي.

- تمثيل أصحاب الكفاءات العلمية والخبرات الاجتماعية

المعيارية: توصيف المهمة وتحديد شروط شاغليها

التوافقية: معالجة القضايا الجوهرية التي تمس حياة الوطن والمواطن بطريقة الحوار للوصول الى حالة توافقية

الانتقائية: تمثيل القوى الوطنية الوازنة والشخصيات الوطنية التي لها تأثير واحترام في وسطها

الانتقالية: تحديد مدة محددة لشغل المواقع القيادية غير قابلة للتمديد إلا ضمن شروط خاصة

تأسيسا عليه فإن الديمقراطية - في تلك المرحلة - لا تشُكل حلاً بسبب :

- **فقدان البيئة الآمنة بسبب:** هيمنة النظام، والميليشيات الطائفية، والقوى الانفصالية والظلامية، والعصابات الاجرامية

- **فقدان المؤسسات الوطنية:** القادرة التي تستطيع السهر على ممارسة الديمقراطية بحرية ونزاهة " قضاء - أمن - إعلام - منظمات مجتمع مدني - أحزاب سياسية - قانون انتخاب وطني ...الخ

إن فقدان ذلك - كما هو الحال في سورية الآن - يؤدي لأن يكون صوت الشعب هو الخافت، والصوت العالي لقوى تقمع الشعب : بشار الأسد وحلفاؤه - أبو محمد الجولاني وإخوته في المنهج - حزب pkk وتفرعاته - قتلة ولصوص ... الخ

ثانيا: ضرورة التفريق بين المشروع السياسي والمشروع الوطني ، بحسبان أن المشروع السياسي الأيديولوجي - بالأصل - يهدف دعاته الى الوصول للسلطة ، في حين المشروع الوطني يسعى دعاته الى انقاذ ماتبقى من الوطن والتأسيس لإعادة بناء مؤسساته السيادية على أسس وطنية

ثالثا: ضرورة التفريق بين الهيئة الوطنية - هيئة الحكم الانتقالي - وبين مجالس الحكم الانتقالي

لأن لكل منها آليات ومعايير في تشكيلها وبرامج عمل مختلفة ومكملة لبعضها

كل ذلك يتطلب:

1 - معرفة المنظومة الحقوقية السورية الخاطئة في جانبيها الدستوري والقانوني والتي انتجت مؤسسات قمعية تكرس الاستبداد وتمنع عملية الانتقال السياسي وتعرقل التطور الاجتماعي والنمو الاقتصادي

لطفاً مراجعة الجدول المنوه عنه في المحتويات

2 - التوافق على مواقف واضحة من مسائل وقضايا جوهرية تمس حياة الثورة والوطن ،**ومنها ما يلي:**

- محاسبة النظام السوري ورحيله مع القوى الراديكالية الاسلاموية والشوفينية الانفصالية والمجرمين القتلة واللصوص
- بناء دولة القانون والمؤسسات على أسس وطنية
- معالجة القضايا التي أصبحت تشكل خلافات مستحكمة بين مكونات الشعب السوري الواحد، ووضع حلول جذرية لها من خلال التوافق على مبادئ استراتيجية ومرحلية **" ميثاق وطني"** وتدوينها بلغة سياسية حقوقية لا تحتمل اللبس او الغموض
- وضع آلية ومعايير وشروط لتشكيل الهيئة الوطنية **" الهيئة السياسية"** التي تمثل الشعب السوري في الداخل والخارج يناط بها تشكيل مجالس حكم انتقالي : **تنفيذية - تشريعية - قضائية**
- التوافق على برامج الحد الأدنى لعمل الهيئة السياسية ومجالسها الانتقالية

لطفاً مراجعة البند 6 المنوه عنه بالمحتويات

الهيئة الوطنية السورية تؤكد على اهمية العمل الجماعي التفاعلي بين القوى الديمقراطية والشخصيات الوطنية و القاعدة الجماهيرية بهدف إنجاز المتلازمتين التاليتين :

المتلازمة الأولى:

إنضاج رؤية وطنية سياسية حقوقية تقوم على:

1 - مبادئ دستورية وقواعد قانونية تتحدث عن أركان دولة سورية المستقبل ، وعناصر سلطاتها

2 - أسس تنظيمية تتحدث في بناء هيئة الحكم الانتقالي ومجالسها والحد الأدنى لبرامج عملها

- **المتلازمة الثانية :**

التوافق على بنية تنظيمية مكونة من قوى إنقاذ مؤلفة كما سيأتي بيانه في حينه :

هذا الكيان ليس حزباً سياسياً بالمفهوم التنظيمي الأيديولوجي، وانما كيان وطني ذو مصداقية تمَكّنه من تشكيل مجالس حكم انتقالي : تنفيذية - تشريعية - قضائية

مبادؤنا

الهيئة الوطنية السورية تعتمد - كميثاق وطني - المبادئ الاستراتيجية والمرحلية التالية:

أ - المبادئ الاستراتيجية

هي مبادئ دستورية وقواعد قانونية وتنظيمية مبنية على قاعدة ان الدولة الوطنية التي لا تحترم مواطنيها ، أو لا تحمي اديان مواطنيها وقومياتهم ، أو تسمح لهم بابتلاع مفهوم الدولة هي دولة فاشلة بامتياز

- **المبدأ الأول**

1 - سوريا دولة موحدة ذات سيادة تامة على كامل إقليمها الجغرافي بحدوده المعترف بها دولياً، وهي وحدة لا تتجزّأ ولا يجوز التخلّي عن أيّ شبرٍ فيها، بما في ذلك الجولان المحتلّ

2 - سوريا جزء من المنطقة العربية، ترتبط مع شعوبها بوشائج الثقافة والتاريخ المشتركين والمصالح

3 - سوريا عضو مؤسّس في جامعة الدول العربيةّ، تتطلّع إلى توثيق مختلف أشكال التعاون والترابط بين البلدان العربيّة.

4 - سوريا عضو فاعل في المجتمع الدولي، وهي عضو مؤسّس في هيئة الأمم المتحدة والمنظمات المتفرّعة عنها، وتلتزم مواثيق ها، وتسعى مع غيرها من دول العالم لإقامة نظام دولي لا تسوده النزاعات والهيمنة والاحتلال، نظام قائم على التوازن في العلاقات وتبادل المصالح والمسؤو لية المشتركة في مواجهة التحديات والأخطار العامة التي تهدّد أمن وسلام العالم.

5 - سوريا جزء من مجموع الدول الاقليمية، ويجب أن تبني علاقاتها مع محيطها الاقليمي على أساس الندية والسيادة والاحترام، وأن تكون مصلحة الشعب السوري وحماية أمنه وسلامه السياسي والاجتماعي هي المنطلق الرئيس في تلك العلاقات

- **المبدأ الثاني:**

1- الشعب السوري واحد، أفراده ومكوناته متساوون في الحقوق والواجبات أمام القانون بمعزل عن الأصل أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الإثنيةّ أو الرأي السياسي أو الدين أو المذهب.

2 - الشعب هو مصدر الشرعية والسيادة، وهو وحده يحدد نظام الحكم السياسي الذي يريده بعد تأمين بيئة آمنة تمكنه من ممارسة الديمقراطية بحرية ونزاهة .

3 - الشعب السوري له عمقه الحضاريّ والثقافي والدينيّ الثري والمتنوّع، ويتوجّه نحو بناء دولته على قاعدة الوحدة في التنوع، بمشاركة أطيافه كلها دون أيّ تمييزْ أو إقصاء

• **المبدأ الثالث:**

الدولة السورية الجديدة تبنى على:

1. **نظام حكم:** يبنى على مبادئ دولة القانون والفصل بين السلطات : **التشريعية - التنفيذية - القضائية** ، في إطار اللامركزية الإدارية

2. **نظام سياسي:** يبنى على مبادئ الديمقراطية والتعددية السياسية والتبادل السلمي للسلطة عبر الانتخاب الحرّ، واحترام نتائج الانتخابات التي يقررها صندوق الاقتراع

3 . **نظام اجتماعي:** يبنى على الاعتراف الصريح بالحقوق الثقافية لكلّ مكوّنات الشعب السوري والتعبير عن نفسه

4 . **نظام اقتصادي:** ملائم يكفل المبادرة الفردية ويحمي الملكية الخاصة، ويقوم على الإنماء المتوازن للمناطق ثقافيًا واجتماعيًا واقتصاديًا، وتحقيق عدالة اجتماعية شاملة من خلال الإصلاح السياسي والاقتصادي والإداري.

• **المبدأ الرابع:**

1 - تلتزم الدولة بالمواثيق والعهود الدوليةّ لحقوق الإنسان والحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي كرستها البشريّة، وضمان تمتعّ المواطنين جميعهم بهذه الحقوق

2 - تلتزم الدولة السورية بإزالة جميع أشكال الفقر والتمييز ومكافحة البطالة بهدف تحقيق التشغيل الكامل الكريم اللائق والإنصاف في الأجور، وتحقيق العدالة في توزيع الثروة الوطنيّة، وتحقيق التنمية المتوازنة وحماية البيئة، وتأمين الخدمات الأساسيةّ لكلّ مواطن"السكن والتنظيم العمراني، ومياه الشرب النظيفة، والصرف الصحي،والكهرباء، والهاتف والانترنيت، والطرق والنقل العام، والتعليم والتأهيل النوعيين، والتأمين الصحيّ الشامل ومعاشات التقاعد وتعويضات البطالة، بأسعارٍ تتناسب مع مستويات المعيشة "

3 - تصون الدولة المال العام وتقوم سياستها على العدالة الاجتماعية والتنمية المتوازنة المستدامة وإعادة توزيع الدخل والثروة، وكذلك على ضمان حريةّ الاستثمار والمبادرة الاقتصادية وتكافؤ الفرص والأسواق ضمن ضوابط تكافح الاحتكار والمضاربات وتحمي حقوق العاملين والمستهلكين

4 - تحافظ الدولة على الملكية العامة والتعاونية، وتصون الملكية الفردية الخاصة ولا يجوز مصادرتها إلا وفقاً للقانون، ولا يجوز استملاك العقارات إلا للنفع العام في إطار القانون، وبمقابل تعويض عادل، ولا يعاد تجييرها لمصالح خاصّة .

5 - تكفل الدولة احترام التنوّع الاجتماعي ومعتقدات ومصالح وخصوصيّات جميع أطياف الشعب السوري، وتقرّ بالحقوق الثقافية لكلّ مكوّناته وتطلعهّا للتطور والتعبير عن نفسها وتحرص على وضع قوانين خاصة تنظم الأحوال
الشرعية للطوائف والمذاهب كافة ،وتتكفل بحماية دور العبادة، وضمان حرية ممارسة الطقوس الدينية لجميع الطوائف .

• **المبدأ الخامس:**

1 - يضمن الدستور إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ويسعى لخلق المناخ التشريعي والقانوني الذي يؤمّن تمكينها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً بما يتفق مع المواثيق الدوليةّ ذات الصلة.

2 - ينص الدستور صراحة في أحد أبوابه على مجموع الحقوق والحريات الأساسية التي يتمتع بها المواطنين السوريين سواسية، وتشكّل هذه الحقوق والحريّات الفرديةّ والجماعيّة أساس العلاقة بين أبناء الوط ن الواحد، وتكفل كافة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية تلك الحقوق وتعمل بهديها، بما فيها حرية الحصول على المعلومة والإعلام، وتشكيل الجمعيات الأهلية والنقابات والأحزاب السياسية، وحرية الاعتقاد وممارسة الشعائر، وحرية التظاهر والإضراب السلميين

• **المبدأ السادس:**

لرئيس الدولة حق اقتراح القوانين والطعن في دستوريتها دون حق التشريع، وتجري توزيع الصلاحيات التنفيذية بين رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء حسب النظام الدستوري الذي يتم اعتماده في الدستور.

• **المبدأ السابع:**

مجلس النواب هو مجلس واحد "تشريعي - تمثيلي" يمارس وحده المهمات التشريعية ، والمهام السياسية المبينة في الدستور .

• **المبدأ الثامن:**

1 - السلطة القضائية واحدة وذات هيكلية واحدة تتمتع باستقلال مالي وإداري عن بقية السلطات، ويدير شؤونها مجلس قضاء أعلى من بين أعضائها، ولها وحدها الولاية والاختصاص في فض النزاعات وفرض العقاب، والإشراف على أي عملية ديمقراطية " انتخابات، استفتاء" وحق التقاضي مجاني ومتاح للجميع

2 - لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني

3 - حجز الحرية دون قرار قضائي جريمة يعاقب عليه القانون

4 - المحاكمة علنية، وعلى درجات، والمتهم برئ حتى يدان بحكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية

• **المبدأ التاسع:**

الجيش السوري هو المؤسسة الوطنية التي تحمي البلاد وتصون استقلالها وسيادتها على أراضيها، وتحرص على الأمن الوطني ،وتعمل الدولة على بناء جيش عصري واحترافي لا يتدخل في الحياة السياسية

• **المبدأ العاشر:**

قوى الأمن الداخلي والمؤسسة الأمنية جهة واحدة تعمل على حماية الوطن والمواطن، وينظم ويحكم أعمالها القانون، ولا يتمتع أفرادها بأي حصانة من الملاحقة القضائية .

- **المبدأ الحادي عشر:**

يحقّ لأيّ مواطن أن يشغل جميع المناصب في الدولة، بما فيها منصب رئيس الجمهوريّة، بغض النظر عن دينه أو اثنيته، رجلاً كان أم امرأة .

- **المبدأ الثاني عشر:**

اعادة النظر في المنظومة القانونية السورية بجانبيها الدستوري والقانوني معاً، وبنائها على أسس وطنية وخاصة القوانين التي أنتجت مؤسسات قمعية

- **المبدأ الثالث عشر:**

للسوريين الحق في تأسيس الأحزاب السياسية بعد الإعلان عنها في الجريدة الرسمية، و يحظر على الجيش والقوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي والقضاة تشكيل الأحزاب السياسية أو الانتساب إليها، ولا يجوز لأي جماعة أو حزب إنشاء تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية، ويمنع قيام أحزاب قومية أو طائفية أو دينية أو مذهبية أو عشائرية

- **المبدأ الرابع عشر:**

اللغة العربية هي اللغة الرسمية في سوريا، كونها الحامل الثقافي للشعب السوري بكل مكوناته ، ويعترف باللغات والثقافات السورية الأخرى.

- **المبدأ الخامس عشر:**

التعليم إلزامي ومجاني حتى انتهاء مرحلة التعليم الأساسي، ومجاني في بقية المستويات، ويتم القبول في التعليم العالي على قدم المساواة بين الجميع على أساس الكفاءة .

- **المبدأ السادس عشر:**

الجنسية السورية حق طبيعي للسوريين، ولا يوجد ما يمنع من ازدواجيتها، ولا يجوز إبعاد أي مواطن عن البلاد أو منعه من العودة إليها لأي سبب كان .

- **المبدأ السابع عشر:**

حق تقرير المصير هو حق مقدس يمارسه الشعب السوري في إطار مجموعه الكلي على مستوى الجغرافية السورية من خلال نظام انتخابي يضمن إشراك الجميع في العملية الديمقراطية بحرية ونزاهة بإشراف قضائي

ب(المبادئ المرحلية

- **المبدأ الأول:**

تطبيق مبدأ العدالة الانتقالية " الانتقال السياسي + المحاسبة وجبر الضرر" يشُكل المدخل الموضوعي لتحقيق الاستقرار الوطني .

- **المبدأ الثاني:**

عودة اللاجئين والنازحين طواعية إلى أماكن إقامتهم الاصلية بعد تأمين بيئة آمنة برعاية وطنية ودولية وإعادة أموالهم المنقولة وغير المنقولة اليهم.

- **المبدأ الثالث:**

إعادة الإعمار يجري بعد الانتقال السياسي لا قبله.

- **المبدأ الرابع:**

الحل السياسي السوري المتاح هو تنفيذ مضامين **بيان جنيف 1** والقرارات الدولية ومنها القرارين **/ 2254 - 2118 /** وفق منطوقها والأولويات الواردة فيها.

- **المبدأ الخامس:**

الأسلوب المتبع في تنفيذ القرارات الدولية "هيئة تفاوض بشكلها الحالي ، ولجنة دستورية بصيغتها الحالية " هو أسلوب خاطئ ولا ينتج الآثار المرجوة .

- **المبدأ السادس:**

هيئة الحكم الانتقالي ملزمة بتأمين بيئة آمنة ومناخ موضوعي لإنتاج لجنة دستورية وفق الأطر الدستورية وتأمين الظروف الملائمة للاستفتاء على دستور جديد للبلاد .

- **المبدأ السابع:**

يسبق أي عملية انتخابية : رئاسية - برلمانية - محلية ، **توفير ما يلي:**

1. نظام انتخابي يسمح بإشراك جميع السوريين بانتخاب ممثليهم بحرية ونزاهة
2. بيئة آمنة ومستقرة، و مؤسسات وطنية قادرة على مراقبة العملية الديمقراطية بحرية ونزاهة .
3. اجراء عملية إحصائية قبل أي عملية انتخابية لتحديد الأجانب الذين حازوا الجنسية السورية بطريقة احتيالية أو بالتزوير بعد تاريخ 15 - 3 - 2011.

قراءتنا السياسية

ثمة عوامل عديدة أتاحت للدولة السورية أن تكون محط اهتمام دولي وإقليمي، منها البعد التاريخي والحضاري متمثلاً بما تمتلكه سورية من أوابد أثرية تجسّد مآثر إنسانية عظيمة في تاريخ البشرية، فضلاً عما تجسّده بنيتها السكانية من نسيج بشري متنوع الأعراق والديانات والإثنيات.

ولعل أبرز المزايا والعوامل للدولة السورية المثيرة للاهتمام الدولي والتي لم ينظر إليها إلاّ بمنظار مصالحه التي لم تكن لتتقاطع بالضرورة مع مصالح الشعب السوري، تتجسد أو لاً

بالجغرافيا التي منحت البلاد السورية إطلالة على البحر المتوسط وجعلت منها صلةَ وصلٍ بين القارات الثلاث، كما أن متاخمتها الحدودية لفلسطين و امتداد حدودها مع الكيان

الصهيوني قد زاد في موقعها الجغرافي المزيد من الحساسية نظراً لطول أمد الصراع العربي الصهيوني و استعصاءات الوصول إلى حل سياسي شامل لقضية فلسطين، كما يمكن الإشارة إلى مخزون سوري جيد من الثروات الطبيعية، ومناخ هو أقرب إلى العّتدال .

وربما تكون هذه العوامل هي الدافع وراء الحرص الدولي والإقليمي على الإّ نحياز إلى نظام حكم في سورية يستجيب لمصالح الخارج مقابل استمراره في السلطة أكثر من استجابته لمصالح شعبه.

بنية النظام الحاكم في سورية:

يحكم الدولة السورية نظام إبادي فئوي استبدادي، قوامه:

1 **-** كيانات دينية قوامها رجال دين من كافة الديانات والطوائف.

2 **-** أحزاب سياسية ذات هياكل وأشكال ولكنها لّا تحظى بمضامين حقيقية، ونعني ما يدعى بـ أحزاب " الجبهة الوطنية التقدمية" التي تم تشكيلها بقرار سياسي وليس بموجب قانون ينص عليه الدستور، فضلاً عن أن وظيفتها الأساسية تنحصر في تقديم الولّاء للسلطة وليس المشاركة في صنع القرار .

3 **-** رجال مال وأعمال من كافة الملل، ألزمتهم السلطة بحاجتهم الدائمة إليها من خلال شراكة رأس المال والسلطة

هذه التركيبة تحكمها براغماتية مصلحية بالتعامل مع الفضاء الداخلي والدولي ، وأحاطت نفسها بمنظومة " قانونية دستورية " شرعنت بقاؤها مستولية على السلطة ، وعملت على تعزيز مكانتها في محيطها الإقليمي والدولي من خلال إبرام صفقات سرية وعلنية، فكان نظاماً نابذاً لأي مبدأ من مبادئ الشراكة مع الشعب، ولعل هذه النزعة الإقصائية التي باتت من أبرز معالمه جعلت منه كياناً عصياً على الإصلاح، عقيماً أمام أي شكل من أشكال التغيير السلمي، وهذا ما جسّده سلوكه حيال انتفاضة الشعب السوري في آذار 2011

إذ يمكن الإشارة، باختصار شديد ،إلى نماذج من سلوكياته التي تكشف بعمق عن طبيعة وجوهر ماهيته الدموية الاستئصالية:

1- مواجهة الحراك الشعبي السلمي بالعنف الذي سرعان ما تحوّل إلى العنف المفرط، ثم انتقل إلى أساليب إبادة بكافة الأشكال والأدوات: قصف المدنيين بالبراميل المتفجرة ومن ثم السلاح الكيمياوي، والتهجير القسري الجماعي لسكان لمدن وبلدات وقرى بكاملها، وممارسة الحصار والتجويع بقصد التركيع والإذلّ وامتهان كرامة البشر .

2- اباحته للاحتلالّت الخارجية، إذ إن استقواء النظام بروسيا وإيران ومشتقاتها الطائفية لمؤازرته في قتل السوريين والسّتئثار بالسلطة، جعل من سورية بلداً محتلاً منهوباً من الناحية الّقتصادية ومخرّباً من الناحية الجّتماعية وفاشلاً من الناحية السياسية.

3- تمسكه في السلطة على الرغم من تمزّق الجغرافية السورية ووجود أكثر من سلطة أمر واقع، وقبوله بأن يكون حاكماً لسورية المفيدة كما أسماها، إنما هو دليل قاطع على أن النظام الحاكم لّا يهمه سوى البقاء في سلطة تحفظ له مصالحه ولو على حساب فناء وخراب الدولة السورية واستمرار مأساة الشعب السوري.

استمرار المنظومة الأسدية من الأب إلى الابن:

مات الأسد الأب في العاشر من حزيران عام 2000 ، وتم توريث السلطة لّإبنه بشار في سياق خطوة متوقعه وكان الإعداد لها قائماً قبل سنوات، وقد حظي توريث الأّبن مباركة عربية ودولية تؤكّد حرص المجتمع الدولي على مصالحه دون أن تكون لمصالح الشعب السوري أية اعتبارات، وخاصة في ظل غياب حراك سوري معارض ذي قوة وفاعلية في الشارع السوري، الأمر الذي جعل عملية التوريث تمضي بسلاسة ودون أية عراقيل تذكُر، ومع ذلك فقد حاول الوريث الجديد أن يوحي ببعض التغييرات، فأقدم على طرح شعارات خادعة أراد من خلالها إيهام السوريين بأن سورية قادمة على عهد جديد، **ومن أبرز تلك الشعارات والإجراءات التي طرحها :**

1 - رفع شعار التطوير والتحديث " إدارياً واقتصاديا وسياسياً "

2 - التخلصّ التدريجي من الحرس القديم وإقامة علاقات جديدة مع أصحاب رؤوس الأموال، أي تجديد وتحديث شبكة الشراكة بين " رأس المال والسلطة"

3 – الانفتاح الاقتصادي على المحيط الإقليمي " تركيا وعلى أوروبا " دون أن يكون له أساس اقتصادي متين، مما دفعه للجوء إلى سياسة " الخصخصة "التي لا تعني من الناحية الفعلية سوى سرقة اقتصاد الدولة بصفقات تجري بين رأس النظام والمقربين من عائلته وطائفته من جهة، ورجال أعمال طفيليين محدثي نعمة من جهة أخرى.

4 - باءت محاولّت الوريث الإّبن القيام ببعض الّإنفتاح بالفشل لأنها لم تأتي من خلال خطوات حقيقية تتمثل بإطلاق الحريات وإعادة النظر في الدستور وإحداث قوانين تسمح بتشكيل الأحزاب وإزالة القيود والرقابة عن عمل منظمات المجتمع المدني وإيجاد مناخ إيجابي يتيح للمواطن السوري استعادة حقوقه والمشاركة الفعلية في إنتاج السياسة، بل اختزلت كل ذلك بالتخييف من القبضة الأمنية مؤقتاً، الأمر الذي أتاح ظهور حراك مدني وسياسي تجسّد بظهور عدد من المنتديات السياسية وبروز نشاط للجان المجتمع المدني، وكذلك حراك سياسي للمعارضة التقليدية تمثلّ في إعلان

دمشق، ولكن ما إن شعر نظام دمشق بجدّية هذا الحراك وارتفاع نبرته وسقف مطالبه حتى أوعز للأجهزة الأمنية التي عادت إلى طبيعتها التوحّشية المعتادة وقامت بالإجهاز على ما تنامى في المجتمع السوري من حراك متنوع، حيث انتهى الكثير من لجان المجتمع المدني وبعض الناشطين في مجال حقوق الإنسان وكذلك العديد من أعضاء إعلان دمشق إلى السجن، واتهامهم بالعمالة للخارج و حوكموا بتهمة التآمر على الدولة ومناهضة أهداف الثورة وإضعاف الشعور القومي ....إلخ، أي أن معتقلي الرأي في عهد الإبن واجهوا التهم ذاتها التي واجهها معارضو الأسد الأب من قبل، ما يعني أن النهج الأمني الذي عززه الأسد الأب، ما يزال هو النهج الذي يعتمده البّن، بل هو النهج الذي لّا يملك سواه كضامن لبقائه في السلطة ،وهكذا أكدت الوقائع أن ما سُمّي آنذاك (ربيع دمشق) لم يكن في واقع الأمر سوى خدعة من السلطة التي لاّ يمكن ان تفارق ماهيتها القمعية التوحشية.

الثورة السورية في سياق ثورات الربيع العربي:

لعله من المفيد التنويه إلى أن انطلاقة الثورة السورية ضمن سياق ثورات الربيع العربي التي انطلقت منذ أواخر العام 2010 في تونس أولاً ، إنما يؤكّد على أن ثمة ما يجمع بين تلك الثورات جميعها، أي أن تلك الثورات جسّدت مرحلة تحول تاريخي باتت حاجة لجميع دول المنطقة، وربما من الصحيح أيضاً أن مطالب الشعوب في تلك الثورات كانت تتقاطع كثيراً، فقضايا الإستّبداد السياسي والبطالة والفقر ونقص التنمية والفساد الإّقتصادي والإداري ....إلخ، كانت حاضرة في مطالب مجمل شعوب البلدان العربية، إ لاّ أن هذا التقاطع لّا يعني تطابق فلكل منها خصوصيته .

ولعل أبرز معالم تلك الخصوصية التي تنفرد بها الثورة السورية تبرز فيما يلي:

1 - السيطرة المطلقة للنظام على قطاع الجيش والأجهزة الأمنية، والتحكم الدقيق بقيادات الفرق العسكرية ورؤساء الأجهزة الأمنية وضمان و لاّئهم جميعاً من خلال ربط مصالحهم المباشرة بنظام الحكم، الأمر الذي أفقد الجيش والأمن وظيفتهما الجوهرية المتمثلة بالدفاع عن البلاد وعدم التدخل بالسياسة، بل باتت الوظيفة الأساسية لهذين القطاعين هي الدفاع عن النظام وقمع الشعب، ولعل هذا هو الفرق الجوهري بين الجيش في كل من تونس ومصر مثلاً حين امتنع عن قمع المتظاهرين، وبين جيش النظام السوري الذي كان أداة قتل وإجرام بيد الحاكم.

2 - الكيانات المؤسساتية في الدولة السورية هي في الغالب أشكال فارغة من المضمون، أي هي كيانات ذات وظيفة شكلية، أما من حيث المضامين فإن السلطات الأمنية هي من يتحكم فعلياً ويسيطر على كافة مرافق الدولة، والسلطات الأمنية تستمد أوامرها من رأس النظام، ما يعني أن نظام دمشق اختزل الدول بشخص الحاكم ولم يعد ثمة مسافة بين السلطة ومؤسسات الدولة.

3 - على الرغم من التنوع العرقي والديني في سورية وبروز سمة التعايش والتسامح لدى الشعب السوري على مدى قرون، إلاّ أن نظام الأسد استطاع إحداث شرخ طائفي في المجتمع السوري من خلال اللعب على وتر الطائفية، إذ استطاع دفع شطر كبير من الطائفة العلوية إلى الإّنحياز بجانبه وربط مصيرها بمصيره، وهكذا بات استبداد السلطة إلى استبداداً مركّباً " سياسي طائفي"

لعل معظم السمات السابقة التي أطّرت بنية النظام في سورية وكان لها انعكاس مباشر على طبيعة المواجهة بين الشعب السوري الثائر ونظام الحكم، تلك المواجهة التي انتقلت سريعاً من طورها السلمي إلى أطوار شديدة العنف، وكان النظام هو من بدأ بها، بل يمكن التأكيد على أن خيار العنف كان السبيل الأمثل والأوحد في تعاطي النظام مع الشعب منذ لحظة انطلاق الإّحتجاجات في درعا 18 آذار 2011 وحتى اللحظة الراهنة.

الأسباب الموضوعية لقيام الثورة السورية:

ما إن أطل الربيع العربي حتى نهض في سورية حراك شعبي واسع في منتصف آذار 2011 مستجيباً لكل المؤثرات التي أحاطت بالسوريين، ابتداء من الثورة الرقمية والتكنولوجية وثورة الإتصالات على مستوى العالم، ودخولها ولو جزئياً إلى سوريا، بالإضافة للشعور العام لدى السوريين بإمكانية التغيير نتيجة لما شاهدوه من إطاحة بأنظمة حكم عربية أخرى كما حصل في تونس وليبيا ومصر اليمن

لقد كان هناك عوامل موضوعية عديدة مهدت لقيام الثورة السورية منها:

1 - ظهور جيل سوري جديد ناشئ أصبح قادراً على القيام بثورة، أو أصبح قادراً على التمرد، ولم يعِ من دولة الرعب التي بناها حافظ الأسد، إلاّ ما تناقلته ألسنة الجيل السابق، ولم تتأثر نفسيته بالكم الهائل من الخيبات والهزائم السياسية
والمعنوية التي لطالما عانى منها المجتمع السوري منذ بداية الستينيات من القرن الماضي وحتى نهاية حكم الأسد الأب، كما يمكننا القول بأن من الأسباب التي خلقت هامشاً أكبر للقيام بالثورة، هو أن الولاّء المطلق الناتج عن الرعب والإرهاب للأسد الأب وليس لأي أحد سواه، وبوفاته لم يعد بالحقيقة لدى السوريين وخصوصاً "الجيل الناشئ" أي صنم يخشونه، فقد سقطت أسطورة الرعب في سوريا.

2 - ظهور حراك سياسي ينادي من قلب دمشق بضرورة الإّنتقال التدريجي من النظام الإّستبدادي إلى النظام ديمقراطي تعددي ،وعرفت هذه الحركات باسم لجان إحياء المجتمع المدني ثم إعلان دمشق الذي ضم أغلب ما تبقى من القوى السياسية التي طالما قمُعت وهُمشت على مدى عقود، وشخصيات سورية وطنية مستقلة كانت غير منضوية سابقا تحت أي حزب أو هوية سياسية.

3 - ظهور تحولّات قسرية باتجاه الانفتاح على العولمة ترافق ذلك مع طرح بشار الأسد شعارات نفاقية منها " التحديث والتطوير - العمل المؤسساتي - الشفافية ... الخ " دون توافر مناخ سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي يتحمل هذا الانفتاح الأمر الذي خلف إرباكات بالدولة والمجتمع على كافة الأصعدة.

4 - ظهور تحولات ضمن بنية حزب البعث العربي الإّشتراكي سواء لجهة:

- تحديد علاقة الحزب بالسلطة التي اتسمت بفصل الحزب عن السلطة وقصرت علاقته على مفاصل محددة بالجهاز التعليمي، مما أفقد هيمنة الحزب على السلطة

- تفعيل النصوص المعطلة بالنظام الداخلي للحزب لجهة انتخاب القيادات من القاعدة ضمن الجهاز الحزبي الأمر الذي أفرز قيادات غير مؤدلجة بفكر الحزب وغير محسوبة على القيادات الأعلى مما دفع بالدولة العميقة للحد

من هذا التحول واقتصاره على مستوى قيادات الفروع وما دون، وفي الوقت نفسه كررت هذه التجربة ضمن الجهاز الحزبي دون ضوابط، الأمر الذي أضاف مشاكل بنيوية جديدة في العلاقات الحزبية ضمن الجهاز الحزبي وزادت من أمراضه و عمقت الشللية والمصلحية والمحسوبية بين القاعدة الحزبية وقياداتها الفرعية.

5 - ظهور تحولّات في التوازنات الدولية والإقليمية بحيث اختار النظام السوري الّإنحياز سياسيا إلى محور راديكالي إسلاموي مذهبي (إيران الملالي) دون اعتبار للعمق العربي وارتمى اقتصادياً بحضن تركيا ودول الّإتحاد الأوربي دون أرضية اقتصادية تحمي اقتصاده المهزوز أصلاً.

هذه التحولاّت في بنية النظام وذهنيته الأمنية والدولة الإستّتخباراتية القمعية والفساد الكبير الذي ضرب كل مفاصل الدولة ومناحي الحياة، أرهقت المواطن السوري وجعلته قابلاً لأن يثور على هذا الواقع.

ويبقى السبب الأكثر مباشرة في زيادة انتشار رقعة الإحّتجاجات الغاضبة كالنار في الهشيم ذلك الخطاب "الكارثي" التاريخي لبشار الأسد في مجلس الشعب في 30 آذار عام 2011 أي بعد حوالي 15 يوم من انطلاق الثورة، والذي وقف فيه ليضحك ويلقي النكات ويستمع لقصائد التمجيد من أعضاء مجلس الشعب، في حين كانت دماء عشرات الشهداء لم تجف بعد على أيدي قواته الأمنية وشبيحته.

هذه السياسة وغيرها من السياسات الأخرى الأكثر حمقاً دفعت بمشاعر الغضب الى التأجج أكثر ودفعت بالمجتمع والشباب خصوصا الجامعيين منهم للقيام بمظاهرات تنادي بالحرية ثم إسقاط النظام.

ما لبثت مظاهرات واحتجاجات الثائرين بالتوسع والّإنتشار أفقيا وعموديا شاملة كل شرائح المجتمع وطبقاته من مختلف المحافظات والمدن السورية - بنسب متفاوتة - رافعة شعارات إسقاط النظام والتحرر والديمقراطية والعدالة الإجّتماعية والمواطنة.

النظام السوري اعتمد استراتيجية ثابتة في مواجهة هذا الحراك الشعبي يمكن قراءتها في ثلاث عناوين رئيسية أطلقتها وسائل إعلامه وكبار قادة مؤسساته الأمنية والعسكرية وعلى لسان رأس النظام بشار الأسد أيضا من خلال إشعارات ثلاثة هي:

1- شعار "الأسد أو نحرق البلد" الذي أطلقه شبيحته ومؤسساته الأمنية ومؤسسته العسكرية، في رسالة واضحة من قبل النظام بحيث أعلنها حربا مفتوحة على الشعب بكل مكوناته ولّ مجال للحديث عن أي بديل أو أي تنازل أو تجاوب مع أي مطلب شعبي.

2- شعار أنها "مؤامرة كونية" تستهدف محور المقاومة وبأن الدولة السورية تواجه مندسين ومرتزقة وعملاء وإرهابيين متطرفين، ما يدل على أن النظام لم ير مطلقاً أي مطالب شعبية محقة إطلاقاً وكل ما رآه هو إرهابيون وعملاء يستهدفون هدم نظام المقاومة والممانعة بوجه إسرائيل.

3- شعار "الشعب السوري إرهابي" حسبما جاء في خطاب بشار الأسد أمام مجلس الشعب منتصف 2012 **بحيث قال:**

"كل مسلح تقف خلفه عائلة تحميه ومجتمع يحتضنه وبالتالي نحن أمام ملايين الإرهابيين المحليين أي أننا أمام حالة فشل اجتماعي كامل" وهي أوضح رسالة يقدمها النظام على لسان الأسد مفادها أنه يواجه "شعباً إرهابياً" وله كل الحق والمشروعية في استئصاله وسحقه بكل الوسائل والسبل الممكنة.

في المحصلة: تنازلت الثورة السورية عن استراتيجيتها التي أعلنتها على أنها ثورة شعبية سلمية وطنية، لتبدأ، بدفع من النظام، بالانتقال لطور الكفاح المسلح **لعدة أسباب أبرزها:**

- تعاطي النظام بطريقة غير مسبوقة في التوحش والقتل والتنكيل لأي شكل من أشكال الإحّتجاج السلمي دون أن يستثني طفلاً أو امرأة أو شيخاً كبيراً، وزج النظام بالجيش إلى جانب قوات الأمن والشبيحة إلى المدن والبلدات لحصارها والتنكيل بأهلها.

- تعدد الدوافع التي دفعت بالسوريين للخروج على النظام، وترافق ذلك مع تعدد الأهداف التي أعلنتها بعض القوى ذات المشاريع السياسية المتباينة **وكان من نواتجه:**

1- تمدد الأصولية الدينية، التي بلغت أوجها بانفصال ما يسمى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام عن جبهة النصرة فرع تنظيم القاعدة وكان من الطبيعي أن تتقوقع الأقليات

الدينية والعرقية أكثر على نفسها، فوقف أغلبها على الحياد وانحاز بعضها إلى النظام بشكل شبه كامل خوفاً من العدو الإيديولوجي التاريخي لها، وخوفاً على مصير وجودها نتيجة تنامي عجلة العنف

2- ظهور مشاريع أقلوية - المعلنة من قبل حزب الـ pyd شمال سوريا / حزب العمال الكردستاني بكافة تسمياته الذي نهج الحياد السلبي في فترة بداية الثورة السورية ثم مالبث أن وقف ضد الثورة وسيطر على مدن وبلدات أخرى انتزعها إما من فصائل المعارضة أو من داعش مستنداً على تحالف ما يسمى بقوات سوريا الديمقراطية والتي يشكل حزب العمال عموده الفقري في حين بدأ بالتعاون مع النظام السوري بقمع وتهميش كل الحركات السياسية الكوردية الأخرى رغم طابعها المدني البحت ليظهر حزب العمال شيئاً فشيئاً كقوة كوردية وحيدة ممثلة للمكون الكوردي ومتحكمة في شؤونه ومصيره ، وبالمقابل لم تستطع القوى السياسية الكردية " المجلس الوطني السوري " نتيجة ركاكة بنيته وظروف تشكيله أن يضم حزب العمال الكردستاني تحت عباءته، وايضاً بقية الأحزاب والحركات السياسية الكردية، وبقيت هذه الأحزاب السياسية معزولة تماماً تواجه اضطهاداً مركباً من قبل النظام وحزب العمال، وتهميشاً من بقية قوى المعارضة السياسية السورية ، وهي بالأصل تعاني من إشكاليات ايديولوجية جعلتها متقوقعة على نفسها تتحدث عن المشروع الوطني السوري باستحياء، وهذا انعكس جلياً في تسمياتها كأحزاب سياسية أقلوية بحيث بلغ عددها أكثر من مائة حزب ، وبقيت أسيرة ضعف قاعدتها الجماهيرية بين صفوف السوريين عرباً وكرداً، وما زاد من تعقيدات المشهد مؤازرة تركيا للجيش الحر في التدخل بعفرين وشمال شرق سورية والإسّاءات التي قام بها فصائل عسكرية محسوبة خطأ على الثورة ، كل ذلك يضع هذه الأحزاب أمام مفترق طرق لا يحتمل اللبس أو الغموض من مسألة " قضية المواطنة كمطلب ثوري
محق ، أو قضية وطن قومي كمطلب لا ثوري " الأمر الذي يمثل رهاناً كبيراً لها أمام مكونها وأمام كل مكونات الشعب السوري ، وسيكون له آثار ونتائج وتداعياته كبيرة وكثيرة، ولا يعفيها الأخذ بسياسة مسك العصا من الوسط التي انتهجتها غالبية تلك الأحزاب

3- ظهور قوى محلية متصارعة على الأراضي السورية " فصائل إسلامية بكل تسمياتها - جيش حر بكل فصائله" فهي لّا تعدو عن أن تكون أدوات بأيدي الأطراف الراعية للصراع في سوريا

4- ظهور بعض الكتل الديمغرافية التي تنادي بالمشروع الوطني لكن بنيتها التنظيمية كانت أقلوية " تجمع التركمان - تكتل المسيحيين - تجمع العلويين - تجمع الأزديين - العشائر... الخ " هذه القوى رغم أنها ذات تأثير ضعيف في وسط المجتمع السوري فهي تتشابه في ضعفها مع بعض التجمعات المهنية والعلمية " الحقوقيين - المعلمين - المهندسين...

الخ " الأمر الذي يفرض على هذه القوى الخروج من البوتقة الضيقة التي وضعت نفسها فيها، والّإنفتاح على القوى والشخصيات الوطنية وفق مشروع وطني بمقاس سورية والشعب السوري

أما "النخبة السورية" فلم تستطع قيادة الحراك الثوري لأنها بالأصل نخبة مثقلة بآثار القمع والتنكيل التي لحق بها على مدار أربعة عقود ماضية، ولأنها فقدت كل قواعدها الشعبية والإجّتماعية، وبالتالي فقدت تأثيرها المباشر على المجتمع
وقدرتها على توجيهه، بالإضافة لكونها انكفأت على نفسها خلال الثورة السورية، ولم تحاول بشكل جدي لعب أي دور قيادي مباشر لهذا الحراك، خوفاً من بطش النظام، لكنها سرعان ما تسلقت الثورة وفرضت نفسها قائدة لها مستقوية بدول خارجية مشغلة لها.

بناء على ما تقدم فإن الهيئة الوطنية السورية تؤكد:

- إن فكرة الصراع المحلي بين شعب يناضل من أجل نيل حريته من نظام ديكتاتوري أصبحت أكثر تعقيداً وأصبحت بشق كبير منها تشكل أزمة دولية تتصارع فيها قوى دولية كبرى بشكل مباشر وغير مباشر على الأراضي السورية
- إن الثورة السورية لم تستطع تصدير مشروعها وشعاراتها التحررية التي طرحتها منذ انطلاقتها للعالم في حين استطاعت كل الدول المنخرطة في الصراع أن تصدر كل مشاريعها إلى الأراضي السورية

نعتقد بأن الدول التي ساهمت في تصنيع المعارضة السورية أدركت خطأها الجسيم في تكوين تلك المعارضة المتناقضة في بنيتها الفكرية والتنظيمية، والتي اضاعت كل الفرص التي أتيحت لها ولم تستطع أن تكون بديلاً مقنعاً عن النظام،
الأمر الذي شكل إحراجاً لتلك الدول ووضعها في موقف لّا تستطيع معه دعم هكذا معارضة متآكلة ومرتهنة، وفي الوقت نفسه لا تستطيع الدفاع عن النظام الأسدي في الأروقة الدولية وأصبح الخلاص الوطني في جله بأيدي السوريين أنفسهم الذين عليهم أن يدركوا أن المرحلة تقتضي عملاً وطنياً لا يبنى بالمطلق على مقولة السير وراء الأجسام السياسية المهترئة أو بناء جسم سياسي "معارض" ليكون بديلاً عنها فهو أمر لّا يلبي متطلبات هذه المرحلة إطلاقاً

وأصبح أمام السوريين معركة مزدوجة:

- معركة الإستّقلال من قوى الهيمنة الأجنبي الروسي والإيراني على وجه الخصوص ومن جميع الوصايات الإقليمية والدولية الأخرى.
- معركة التحرر من النظام الفئوي المستبد والإّنعتاق من المد الأصولي الراديكالي والشوفوني الإنّفصالي الذي يغزو المجتمع السوري ويقف عائقاً أساسيا أمام وصول السوريين، الأمر الذي يتطلب إنجاز مشروع وطني بكل جوانبه " السياسية والمؤسساتية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية " يحافظ على وحدة سورية وإعادة بنائها دولة خالية من الاستبداد والاحتلال والارهاب

سياسات الدول المنخرطة بالنزاع السوري

لم يعد الصراع في سورية بين نظام مستبد وشعب تواق للحرية والكرامة فحسب ، بل تحول في جانب كبير منه الى صراع مصالح اقليمية ودولية على سورية

الهيئة الوطنية السورية تقييم سياسات الدول - حتى حينه - على النحو التالي :

- **الولايات المتحدة الأمريكية:**

غير منخرطة جدياً حتى الآن بإيجاد حل جذري للقضية السورية، واتبعت سياسة متناقضة في كثير من الأحيان تجاه القضية السورية، فهي تدعم القوى الشوفينية الانفصالية " حزب pyd وتفرعاته" التي تشكل خطراً على وحدة سوريا، ويتناقض مع مضمون القرارات الدولية التي تشدد على وحدة سوريا

وعلى الرغم مما ينطوي عليه الموقف الأمريكي من تناقضات، فإنه بالمقابل لا يمكن للسوريين تجاهل مواقف أمريكية هي في غاية الأهمية والإيجابية بالنسبة إلى القضية السورية، **ولعل أبرزها:**

1 - فرض عقوبات اقتصادية صارمة على نظام الأسد مؤسسات وأفراد ، الأمر الذي أبقى نظام دمشق في حالة شلل اقتصادي مزمن.

2 - الوقوف في وجه المقترح الروسي بخصوص عودة اللاجئين وإعادة الإعمار دون تحقيق مُنجز سياسي وفقاً للقرار الدولي 2254 .

3 - عدم تشجيع أو تحفيز أي طرف إقليمي أو دولي على التطبيع مع نظام دمشق.

وبحكم أنها كدولة عظمى لابد من العمل على توسيع نقاط الالتقاء بين مصالح الولايات المتحدة الأمريكية ومصالح الشعب السوري، والعمل على تعزيزها بما يخدم قضية الشعب السوري، وذلك باتباع استراتيجيات تتوافق ومصالح شعبنا وثوابته، وتكتيك سياسي لا ينحرف عن البوصلة.

- **دول الاتحاد الأوروبي:**

لا تزال تتعاطى مع الآثار الناتجة عن حملة النظام الوحشية ضد الشعب السوري " قضية اللاجئين، وقضايا التطرف والإرهاب" دون التعاطي مع السبب الرئيسي لهذه الأزمات

والذي هو حاجة الشعب السوري للخلاص من الاستبداد وبناء دولته الديمقراطية، واقتصر دور تلك الدول - بنسب متفاوتة - على الاستجابة للقضايا الإنسانية، دون أن تتخذ موقفاً سياسياً فاعلاً يصب في معالجة جذر القضية السورية وفق مخرجات **جنيف1**، والقرارات الدولية ذات الصلة ، ولابد من تعزيز العلاقات معها وإيجاد آليات لمخاطبة شعوبها بما يخدم تطلعات الشعب السوري.

- **روسيا:**

تحكم سياستها أطماع اقتصادية وجيوسياسية تتمثل بشكل رئيسي في السيطرة على بقعة جغرافية شديدة الأهمية في معادلة خطوط نقل الطاقة، بالإضافة إلى سعيها للعب دور قوي في العلاقات الدولية على حساب الشعب السوري، وقد انخرطت في النزاع لمصلحة النظام السوري، وارتكبت جرائم حرب بحق الشعب السوري، ولا يتُوقّع حدوث تغيير جدّي في موقفها، ومع ذلك فإن فتح هامشٍ للتفاوض مع روسيا هو أمر لا يمكن تحاشيه، ويجب التعاطي معها بما يحقق مصالح الشعب السوري.

- **إيران:**

لسنا على عداوة مع الشعب في إيران ، و لكن ايران " الدولة المذهبية " بكل ما تملك من أدوات، وعبر أذرعها في المنطقة تعمل على إحداث تغييرات ديموغرافية ومذهبية في بنية المجتمع السوري، واستكمال مشروع تصدير نمط ثورتها " للحكم الديني المذهبي " خارج حدودها، خدمة لأهدافها المعلنة منها والمستترة، وفي مقدمة ذلك السيطرة على
المنطقة، وبعث إمبراطوريتها الآفلة من جديد، وهي بهذه السياسة لا تهدد سورية وإنما تهدد امن المنطقة وتزعزع الأمن والاستقرار الدوليين ، ولا يتُوقّع حدوث تغيير جدّي في موقفها، مما يوجب علينا العمل الحثيث لوقف ذلك التمدد الخطير، ومدّ الجسور مع المعارضة الإيرانية وقياداتها الموجودة في المهجر لتقاطع سياستها مع مطالب الثورة السورية .

- **تركيا:**

على الرغم من أنها تنطلق في مواقفها بصورة أساسية من خلال تحقيق أهداف أمنها القومي، والذي يتمثل بجانب منه في منع إقامة كانتون كردي في شمال سوريا ، وفي اعتبار حزب pkk ميليشيا إرهابية، وبذلك يتقاطع الموقف التركي مع أهداف الثورة السورية ،**لكن تركيا في الوقت نفسه:**

- تدعم مسار استانة للحل السياسي
- تدعم شخصيات وقوى محسوبة خطأً على الثورة السورية

الأمر الذي يشكل اساءة للسوريين عموماً وتهديداً للمشروع الوطني السوري المتمثل بالحفاظ على وحدة الأراضي السورية واستقلال قرارها الوطني وسيادتها

مع ملاحظة أن هناك حوار استخباراتياً بين تركيا ونظام أسد يمكن أن يتطور إلى حوار سياسي بعد انتخابات 2023 وتكون من نتائجه دعم سيطرة النظام السوري على جميع الأراضي السورية وضبط الحدود

رغم ذلك تبقى تركيا لاعباً رئيسياً في الملف السوري، وبالتالي يصبح التأسيس معها لعلاقات متوازنة وندية تحافظ على وحدة الأراضي السورية وتحقق مصالح عموم الشعب السوري أمراً لا بد من العمل عليه وتحقيقه.

- **الدول العربية:**

لا تزال مواقفها متباينة من القضية السورية بسبب خلافات ومصالح بينية مرتبطة بتحالفات اقليمية ودولية :

- منها يسعى لإعادة قبول النظام السوري ، تلك الدول يجب التواصل معهم لشرح خطورة هذا النظام على الأمن القومي العربي

- منها يعارض بقاء النظام السوري، هذه الدول لابد من تعميق العلاقة معها بشكل يخدم تحقيق أهداف الثورة السورية.

- **إسرائيل:**

ما تزال تحتل جزءً من الأراضي السورية، والشعب سوري لن يتخلى عن حقوقه مهما طال الزمن، وهذا يفرض على كافة القوى الوطنية التمسك باستعادتها في ضوء تطبيق قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة القاضية بالانسحاب الإسرائيلي حتى خط الرابع من حزيران عام 1967 وإلغاء قرار اسرائيل بضم هضبة الجولان.

مع ملاحظة

ان اسرائيل لم تكف عن استهداف مواقع عسكرية لإيران وميليشياتها داخل الأراضي السورية، إلاّ أن جميع تلك الاستهدافات كانت مقرونة على الدوام بأمرين:

1- التأكيد الإسرائيلي بأن المستهدف هو الميليشيات الإيرانية ولواحقها وليس نظام الأسد، وذلك عبر المنسق الروسي الذي كان حريصاً على عدم الرد أو التصدي لأي هجوم جوي إسرائيلي.

2 - استهداف إسرائيل لمواقع تابعة لإيران وأذرعها لا يعني رفض إسرائيل للتواجد أو النفوذ الإيراني في سورية إلاّ في حال تجاوزت إيران " الخطوط الحمراء " المتفق عليها بين الطرفين عبر المنسق الروسي، ولعل هذا يفسّر عدم استهداف إسرائيل للميليشيات الإيرانية المنتشرة في سورية من درعا إلى البوكمال.

بناء على ما تقدّم يمكن التأكيد على أن الصراع بين إسرائيل وإيران على الأرض السورية إنما هو صراع على حجم النفوذ ولا يجسّد رفضاً إسرائيلياً مطلقاً للنفوذ الإيراني في سورية، ولعل هذه الاستراتيجية الإسرائيلية حيال إيران ليست بعيدة عن موقف إدارة بايدن وعن جناح الديمقراطيين عموماً في الإدارة الأمريكية، والذي يتلخص بسياسة احتواء النظام الإيراني وتحجيمه بدلاً من الإجهاز عليه، وربما كان إصرار إدارة بايدن على العودة إلى إحياء الاتفاق النووي مع إيران تعزيزاً لهذا المنحى

المعارضة السورية

1 - المعارضة الرسمية:

- ائتلاف قوى الثورة والمعارضة
- اللجنة الدستورية
- وفد المعارضة بهيئة التفاوض
- الحكومة المؤقتة

2 - المعارضة غير الرسمية:

- أحزاب سياسية
- كتل وطنية
- ميليشيات مسلحة

مقدمة :

استغلت بعض الشخصيات السورية قيام الثورة السورية،وانضمت أو ساهمت بإنشاء كيانات سياسية في جذرها ثلاث:

1 - **معارضات تحمل مشاريع سياسية** فوق وما دون وطنية، يجمعها العداء للنظام السوري وثورة الحرية والكرامة معاً
، هذه القوى عبارة عن ميليشيات طائفية راديكالية " داعش وجبهة النصرة " وميليشيات قومية شوفينية "حزب Pkk وتفرعاته " وهي مدعومة من بعض الدول ولا يمكن بناء شراكات معها خاصة وأنها مرفوضة شعبياً، ومرتبطة وجوداً وعدماً مع بقاء النظام السوري والدعم الدولي لها

2 - **معارضة وطنية غير رسمية** : احزاب وكتل ومجموعات وطنية تنتمي الى مدرسة الديمقراطية وعددها بالمئات، رغم أن أهدافها ومبادئها متطابقة الى حد كبير لكنها وترفض التوحد ضمن كيان واحد ، هذه القوى لابد من تشبيك وتجسير العلاقة معها عل وعسى تقبل الاندماج في كيان وطني واحد حتى تستطيع بمجموعها تحقيق الغاية من إحداثها

3 - **معارضة رسمية على النحو التالي:**

إئتلاف قوى الثورة والمعارضة

شُكل في ظروف ملتبسة وحاز على اعتراف نسبي منقوص من بعض الدول لكنه أضاع كافة الفرص التي أتيحت إليه ، وجر الثورة السورية من كارثة الى اخرى ، وتحول الى كيان وظيفي تابع للجهات الدولية التي صنعته

هذا الكيان مؤلف من قوى اغلبها وهمي ، ومن شخصيات غالبيتها لاتمثيل شعبي لها، ولا تمتلك كفاءة علمية ، ويتحكم بهذه المؤسسة مجموعة صغيرة من أعضائها تربطهم علاقات مصلحية نفعية ، وبالتالي فإن عدم الدعوة لإنشاء كيان سياسي جديد بديلاً عن الائتلاف يعني بالضرورة العمل على فك الارتباط بين اعضائه وبين المؤسسة

الهيئة الوطنية السورية ترى التمسك بالانجازات المفيدة والعمل على إصلاح جذري لهذه المؤسسة من خلال جملة من الإجراءات في حدها الأدنى مايلي :

- إعادة بناء رؤيته السياسية وجعلها متطابقة مع أهداف ثورة الحرية والكرامة

- اعادة بناء بنيته التنظيمية وجعلها مكونة من ممثلي قوى سياسية وازنة وشخصيات وطنية ذات حضور في وسطها وغير مشار إليهم بارتكاب جرائم واقعة على النفس أو المال أو الشرف
- أن تكون مدة عضوية الائتلاف أربع سنوات على الأكثر، وأن يكون لهذا الشرط أثر رجعي على كامل أعضائه الحاليين أو كحد أدنى على ثلثي اعضائه.
- أن يتم إحداث هيئة رقابية احترافية مستقلة تتولى تدقيق أعمال
- أن يتم نقل مقره إلى دولة من دول الاتحاد الأوروبي لحين تهيئة الظروف التي تسمح بنقله الى الداخل السوري

اللجنة الدستورية

شكلت اللجنة الدستورية من قبل جهات اقليمية ودولية من ثلاث قوائم:

- أعضاء من النظام السوري.
- أعضاء من المعارضة السورية
- أعضاء من المجتمع المدني تم اختيارهم من قبل ممثل الأمين العام

هذه اللجنة يكتنفها مغالطات عديدة منها مايلي :

من الناحية الواقعية :

1- في مرحلة الثورات يجري تجميد الدساتير، لا كتابتها، ولا يتُصور من الناحية العملية طرح دستور جديد للبلاد،وهي ترزح تحت القصف، والتدمير، وتعاني من احتلالات، وانتشار قوى ظلامية، وانفصالية تمتلك قوى ضاربة على الأرض وتنشر الرعب بين صفوف الشعب السوري .

2- النظام لا يحترم أي دستور أو قانون اياً كانت مضامينه ، فهو بالوقت الذي أعلن فيه إلغاء الأحكام العرفية، أرسل سلاحه الجوي، والبري، والبحري ليدمر سورية، وأنشأ محكمة الإرهاب، كما أرسل وفداً للمشاركة في اللجنة الدستورية، وأعلن في الوقت نفسه أن هذا الوفد لا يمثله وإنما مدعوم من الحكومة السورية، وبالتالي قرارات اللجنة الدستورية غير ملزمة له، وإنّ اشتراك بعض مدعي المعارضة الذين شكلتهم دول خارجية هو عمل أقل ما يقال عنه بأنه غير مسؤول، ولا ينتج أي أثر سياسي، أو حقوقي يؤدي إلى حل سياسي متوازن.

3- إن الحديث عن إنتاج دستور جديد، أو تعديلات دستورية دون مراعاة:

- آليات إنتاج اللجنة الدستورية "انتخابها وفق شروط خاصة " أمر مخالف للأصول
- توفر مناخ موضوعي لإنتاج الدستور ، أمن، وأمان ، واستقرا ر
- وجود مؤسسات وطنية قادرة على السهر على ممارسة الديمقراطية بحرية ونزاهة مثل : قضاء - ضابطة عدلية - إعلام - منظمات مجتمع مدني - أحزاب سياسية - قانون انتخاب وطني ...ال خ

إن غياب ذلك في ظل هيمنة النظام، والميليشيات الطائفية، والقوى الانفصالية والظلامية، واللصوص والمجرمين، وتسلطهم على الشعب السوري يؤدي لأن يكون صوت الشعب هو الخافت، والصوت العالي للقوى التالية: بشار الأسد وحلفاؤه - أبو محمد الجولاني وإخوته في المنهج - حزب pkk وتفرعاته، وقيادات الفصائل العسكرية

مع التنويه

انه بسبب التغيير الديمغرافي الممنهج فإن الحديث عن أي عملية ديمقراطية يجب أن تسبقها عملية إحصائية، تميّز السوري من الأجنبي، الذي حاز على الجنسية السورية بطريقة احتيالية، أو بالتزوير بعد 3/15/ 2011. من الناحية الدستورية:

آليات إنتاج الدستور أهم من الدستور نفسه، وعدم مراعاتها يجعل الناتج غير دستوري، وهنا يجب التفريق بالعملية الدستورية بين أمرين:

الأول: صياغة دستور جديد : وهذا يتطلب إنتاج جمعية تأسيسية وفق طرق دستورية، سواء لجهة انتخاب أعضائها من الشعب مباشرة، أو لجهة انتخاب جزء منها والتوافق على تسمية الجزء الآخر، ويراعى في الجزء المسمى الطابع العلمي **سياسي - حقوقي – اقتصادي.**

الثاني: إجراء تعديلات على دستور 2012 : وهذا يخضع الى طرق رسمها الدستور ذاته وهي تقديم رئيس الجمهورية أو ثلثي أعضاء مجلس الشعب مقترح التعديل ، وتقوم " اللجنة الدستورية " المؤلفة من أعضاء مجلس الشعب الحالي، ببيان الرأي في دستورية المقترح ، ومن ثم يعرُض المقترح على مجلس الشعب لمناقشته وإقراره

ومن نافلة القول بيان ما يلي:

- إن المرجعية الفكرية السياسية في بناء الدستور تقوم على أحد المفاهيم التالية: الدولة الوطنية، أو الدولة القومية، أو الدولة الدينية ، هي بهذا المعنى لا تخضع للمحاصصة بين الموالاة، والمعارضة، والمجتمع الدولي، أو بين مكونات الشعب السوري العرقية،والدينية، بل الى اعتماد منجهية في صياغة مسودة الدستورتقوم على مفهوم الدولة الوطنية ، أما أما هكذا محاصصات يمكن مراعاتها في تشكيل هيئة الحكم الانتقالي وبعض مجالسها

- إنتاج الدستور يتطلب بالتوازي إنتاج هيئة رقابة دستورية " محكمة دستورية " مهمتها مراقبة المخالفات الدستورية المرتكبة بحق الدستور وإلغائها

- آلية التصويت المعتمدة في اللجنة الدستورية هي موافقة ثلاثة أرباع أعضاء اللجنة بفرقائها الثلاث وهي نسبة لا يمكن تحقيقها إلا لمصلحة النظام وفق تركيبة اللجنة

من الناحية القانونية:

1 -إن طرح مسودة دستور جديد للبلاد، يتطلب أيضا إعادة تصويب القوانين التي أنتجت مؤسسات قمعية لا تسمح بأي عملية انتقال سياسي ، والقوانين التي تكرس الاستبداد، وهي كثيرة جداً

لطفا مراجعة الجدول المنوه عنه

2 - أن تعديل، أو إلغاء القوانين هو من صلاحية مجلس نواب منتخب، وليس من صلاحية اللجنة الدستورية، لأنها جهة غير مخولة قانوناً بتعديل، أو إلغاء القوانين، وإذا علمنا أن جذر المشكلة الحقوقية تكمن في القوانين الخاصة المنوه عندها ندرك حجم الكارثة الكبرى التي يتغاضى عن معالجتها قصداً فريقا الموالاة والمعارضة معاً **!!**

من الناحية السياسية:

أن مخرجات جنيف 1 والقرارات الدولية، ومنها القرارين **/ 2254 - 2118 /** قد أكدت جميعا على أن الحل السياسي في سورية يبدأ بتشكيل هيئة حكم انتقالي، لا بكتابة دستور جديد ، أو إجراء تعديلات دستورية ، أو إجراء انتخابات رئاسية او برلمانية ، وبالتالي فإن إعطاء الأولوية لكتابة دستور جديد، يشكل التفافاً على مخرجات جني ف1، والقرارات الدولية ذات الصلة .

الهيئة الوطنية السورية:

تشدد على ضرورة تجميد عمل اللجنة الدستورية - كحد ادنى - لحين تنفيذ القضايا الانسانية المنصوص عنها بالقرارات الدولية وانجاز عملية الانتقال السياسي ، وفي حال تعذر ذلك ، **العمل على مايلي:**

1 - اعادة النظر في تشكيل وفد المعارضة على قاعدة توصيف المهمة وتحديد الشروط العلمية لشغل هذه المهمة

2 - إعادة النظر في تكوين اللجنة الدستورية بحيث يتم الغاء وفد مايسمى المجتمع المدني بحيث يكون وفدين فقط ، وفد المعارضة ووفد النظام

3 - إعادة النظر بآلية التصويت المعتمدة من اللجنة الدستورية

4 - عدم تقييد اللجنة الدستورية بنص المادة 150 من دستور 2012

وفد المعارضة في هيئة التفاوض

إن عملية التفاوض مسألة علمية فنية لا تبنى على توزيع مقاعد بين قوى ديمغرافية أو مناطقية أو أيديولوجية ، وإنما على قاعدة توصيف المهمة وتحديد الشروط العلمية لشغل هذه المهمة للصياغة ، وبالتالي فإن هيئة تفاوض المعارضة تحمل امراض مؤسسة إئتلاف قوى الثورة والمعارضة

الهيئة الوطنية السورية ترى ضرورة:

1 - إعادة تشكيل وفد المعارضة من شخصيات : **سياسيين - دبلوماسيين - حقوقيين - اقتصاديين - عسكريين**

2 - تحديد جدول زمني لإنجاز مهمة هيئة التفاوض تحت طائلة وضع القرارات الدولية تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة

الحكومة المؤقتة

هي بالواقع لا تشبه مسماها ، فلا تربط بينها وبين مؤسساتها المحسوبة عليها ولا ميزانية لها ، هي أقرب لما يشبه لجنة اعلامية او مكتب إداري ، وسنأتي على الحديث عن تشكيل حكومة مؤقتة في حينه

الأحزاب السياسية والكتل الوطنية

الهيئة الوطنية السورية ترى:

- بمرحلة الاستقرار الوطني يكون للأحزاب السياسية دور رئيسي بقيادة البلاد
- بمرحلة الإنقاذ الوطني - كالحالة السورية الآن - فإن لقوى الإنقاذ الوطني : سياسيين وحقوقيين و اجتماعيين واقتصاديين وضباط جيش وشرطة ... الخ يكون لهم الدور الأكبر في إنقاذ الوطن، والتأسيس لإعادة بناء الدولة ومؤسساتها

للأسف لايزال الخلط بين المرحلتين هو سيد الموقف، وتمادى الأمر الى نشوء العديد من الأحزاب السياسية، والكيانات والتجمعات ... الخ ، وفي غالبيتها ذات برامج ورؤى متشابهة، ومختلفة فقط في أسماء قياداتها، وكل منها متمترس في موقعه، ويعتقد أنه بمفرده يمتلك الحقيقة، ورقم يصعب تجاوزه، مع أن الواقع خلاف ذلك ، حتى أن هذه القوى لم توضح أسباب إحداثها، وأهدافها المرحلية:

هل هي: تسعى الى مشاركة الائتلاف في العملية السياسية ؟

أم هي: إنشاء مجموعة تهدف إلى التقرب من الدول الفاعلة في الشأن السوري، علها تعدُها بموقع في سوريا المستقبل؟

أو هي: تكوين أحزاب سياسية تسعى للوصول الى السلطة ، في حين سورية الآن تعاني من حالة تشظي في أركانها الثلاث : **أرض - شعب - سلطة**

وما يقال عن الأحزاب السياسية ينطبق على الكيانات(هيئات سياسية مناطقية او ديمغرافية - تجمعات - نقابات ... الخ)

مع ملاحظة

أن الأحداث خلال السنوات الماضية أفرزت انحلال العقد الاجتماعي بين السوريين عموماً، وتفشي النعرات الطائفية، والدينية، والقومية بينهم، وظهور مشاريع أقلوية - تحت أو فوق وطنية - جعل حجم التعقيدات كبير اً جداً ، **وكان لذلك تداعيات كثيرة منها:**

1- ظهور إدارة التوحش، وانتشار ثقافة الموت بدلاً من ثقافة الحياة .

2- ظهور قيادات أغلبها لا يمتلك كفاءةً علميةً، ولا تمثيلاً شعبياً.

3- ظهور شعارات المعلن منها غير المعمول به.

4- ظهور خطاب شعبوي عاطفي، ولغة إنشائية مطلبية.

كلها عوامل ساهمت وتساهم في زيادة معاناة الشعب السوري ، وتشكل خطراً على سورية أرضا وشعبا

الهيئة الوطنية السورية:

أولا: تسجل تحفظها على تلك القوى بسبب:

- عددها الكبير مع أن أهدافها واحدة.
- بنيتها التنظيمية القائمة في غالبيتها على أسس عرقية، أو مذهبية، أو مناطقية، أو نوعية او ايدولوجية ...الخ ، دون اي فاعلية او تأثير في وسط عموم الشعب السوري
- ازدواجية انتساب أعضائها لأكثر من حزب او كيان

ثانيا:

- لا تعترض الهيئة الوطنية السورية على هذه الاحزاب والقوى الوطنية، ولا على التوافقات البينية بين أعضائها
- لا تتعاطى معها على أساس كامل أعضاء الحزب، أو الكيان، وإنما مع أفراد نوعيين فيها بشكل يتوافق مع الرؤية التنظيمية للهيئة الوطنية بحيث يمكن أن تحافظ هذه الأحزاب والتجمعات على بنيتها التنظيمية، وهيئاتها القيادية، ويكون جزء من قياداتها ضمن الهيئات القيادية في الهيئة الوطنية السورية ، ويصبح أعضاؤها الذين تتوافر فيهم شروط ومعايير الانضمام الى الهيئة الوطنية السورية ضمن كتل الهيئة الوطنية السورية

لطفا مراجعة الجدول المتضمن أسماء بعض الأحزاب والقوى في سورية

الحل السياسي السوري وطرق تنفيذه

الحل السياسي السوري المتاح يمكن أن يبنى على المبادرة الدولية التي نص عليها البيان الرئاسي لمؤتمر جنيف1 المؤيد بقرارات دولية منها القراريين **/ 2254 - 2118 /**

الهيئة الوطنية السورية ترى:

أن الخلل ليس في مضمون المبادرة الدولية ، وإنما في أسلوب تنفيذها الخاطئ" هيئة تفاوض بتركيبتها الحالية - اللجنة الدستورية بصيغتها الحالية" **وايضا بسبب:**

- تعنت النظام السوري واستمراره بقتل وتهجير الشعب الشوري واستهتاره بقوى المعارضة الرسمية
- موافقة الائتلاف على التفاوض مع النظام دون تنفيذه للمسائل مافوق تفاوضية " إطلاق سراح المعتقلين على خلفية الثورة ، والبحث عن المفقودين ، وفك الحصار عن المدن والبلدات ، وادخال المساعدات الانسانية فوراً ... الخ "
- تخلي الإئتلاف عن أولوية سلة الحكم الانتقالي وقبوله بإعطاء السلة الدستورية عما عداها من سلال وكان عليه اعتبارها في ذيل السلال أو كحد ادنى اعتبار السلال الأربعة سلة واحدة
- قبول الائتلاف التفاوض مع النظام دون برنامج تنفيذي وخارطة طريق وجدول زمني لتنفيذ القرارات الدولية تحت طائلة وضع القرارات الدولية تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة

الهيئة الوطنية السورية ترى ضرورة اعتماد أساليب بديلة أو مساعدة في تنفيذ القرارات الدولية ، وتقترح الطرق التالية :

الطريقة الأولى:

دعم دولي لإنشاء فريق من السوريين الأكاديميين" سياسيين - قانونيين - اجتماعيين واقتصاديين - وضباط جيش وشرطة ... الخ " ممن يمتلكون معرفة بالمنظومة السياسية، والحقوقية في بنية النظام السوري

مهمة هذا الفريق:

التنسيق مع فريق الأمم المتحدة بوضع إطار تنفيذي لمخرجات جنيف1، والقرارات الدولية ذات الصلة، ورسم خارطة طريق، وجدول زمني لتنفيذها وفق الأولويات الواردة فيها ، ووضع نتائج عمل هذا الفريق تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة

ملاحظة :

يمكن تشكيل هذا الفريق من واحد وثلاثين عضواً على النحو التالي:

1- رئيس محكمة النقض السورية الحالي - رئيساً .

2- ثلاثة قضاة من محكمة النقض في سورية "الدائرتين المدنية والشرعية " وثلاثة من أعلى المراتب بين صفوف القضاة المنشقين - أعضاءً .

3- ثلاثة من أعضاء مجلس نقابة المحامين المركزية للنظام، وثلاثة من أعضاء فروع نقابات المحامين الأحرار - أعضاءً.

4- ثلاثة من أصحاب الكفاءة العلمية العالية في السياسة، والإدارة، والاقتصاد من طرف النظام، وثلاثة مثلهم من المعارضة - أعضاءً .

5- ثلاثة من ضباط جيش النظام ممن لم يشر إليهم بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري، وثلاثة مثلهم من المنشقين عن النظام - أعضاءً .

ثلاثة من ضابط الشرطة لدى النظام ممن يمتلكون الخبرة في منظومته الامنية، وثلاثة مثلهم من المنشقين عن النظام – أعضاءً .

الطريقة الثانية :

- يمكن اعتماد الفريق المذكور أعلاه ليكون بمثابة "هيئة رقابة معيارية" على أعمال الأطراف السورية "هيئة تفاوضلجنة دستورية ...الخ " على أن تؤدي هذه الهيئة الرقابية عملها وفق المنهجية التالية:

1. تأييد الحوار بين المتفاوضين الذي يلتزم ببيان جنيف1، والقرارات الدولية.

2. تقديم الرأي السياسي، والحقوقي السليم الذي يؤدي إلى الالتزام بأولويات الحل السياسي المقررة ببيان جنيف1، والقرارات الدولية.

3. تنبيه الأطراف المتفاوضة عندما يشوب أداءهم انحرافً، وفي حال عدم الاستجابة تقوم بتسجيل احتجاج رسمي، وتحيط مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة علماً بذلك، وتحثه على التدخل من أجل تصويب الأمر .

4. تعلن انسحابها من الاجتماعات عندما تصر الأطر اف المتفاوضة على الانحراف عن بيان جنيف1، والقرارات الدولية ذات الصلة ويقصر مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة بمعالجة الموضوع

مع التشديد على حرص مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة بحضور ممثلين عن الهيئة الرقابية المعيارية بعدد يوازي أي طرف من الفريقين المفاوضين في أي لقاء يجري بينهما

الطريقة الثالثة :

دعم تشكيل مجلس نواب مؤقت "تمثلي - نوعي" مؤلف من خمسمائة مقعد بنسبة تمثيل عددي واحد عن كل خمسين ألف نسمة، ويجري تشكيله بطريقة توافقية معيارية انتقائية، **بمراعاة المبادئ والعوامل التالية:**

1- تمثيل الفعاليات الق انونية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية.

2 - تمثيل المرأة والشباب.

3- التمثيل الديمغرافي والجغرافي.

من مهام مجلس النواب:

1- ممارسة المهام السياسية المنوطة به وفق احكام النظام الرئاسي البرلماني.

2 - ممارسة المهام التشريعية، على النحو المبين في الجدول رقم 1 المنشور في موقع الهيئة يمكن الرجوع إليه

الطريقة الرابعة:

دعوة الجمعية العمومية للأمم المتحدة لعقد اجتماع استثنائي طارئ تحت عنوان " متحدون من اجل الاسلام " عملا بالقرار **رقم / 377 /** المؤرخ 11/3/ 1950 الصادر عن الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة، الذي كرس مبدأ الاحتكام إلى الجمعية العامة في حال عرقلة أي دولة دائمة العضوية صدور قرار من مجلس الأمن.

وبما إن الصراع الإقليمي والدولي على سوريا بدأ يزعزع استقرار المنطقة ، ويهدد الأمن والسلم الدوليين، وكانت روسيا، والصين تعرقلان صدور قرار من مجلس الأمن

لذا فإن الهيئة الوطنية السورية ترى بضرورة الدعوة لعقد اجتماع استثنائي طارىء للجمعية العمومية للأمم المتحدة بهدف وضع القرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة

ويتم ذلك من خلال دعوة :

1- الأمين العام للأمم المتحدة.

2 - رئيس الجمعية العمومية للأمم المتحدة.

3 - تسعة أعضاء من مجلس الأمن، ليس شرطاً أن تكون بينهم الدول دائمة العضوية.

الطريقة الخامسة:

أولا: احترام نصوص ميثاق الأمم المتحدة، وتحديداً ما يلي:

▪ المادة " 27 "منه التي تنص على قرارات مجلس الأمن في " المسائل الإجرائية " تصدر بموافقة تسعة من أعضائه ليس شرطاً ان يكون بينهم الدول دائمة العضوية

الهيئة الوطنية السورية تميل إلى الرأي القائل أن قرار مجلس الأمن المتضمن إحالة مرتكبي جرائم الحرب إلى المحكمة الجنائية الدولية هو من المسائل الإجرائية، بحسبان أنه لا يبنى عليه أية إدانة لأحد، لأن ذلك منوطاً بالمحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي فإنه بحاجة فقط إلى موافقة تسعة أعضاء، ليس شرطاً أن يكون من بينهم أعضاء الدول دائمة العضوية، وفي هذه الحالة لا يحق للدول دائمة العضوية استخدام حق النقض الفيتو.

▪ المادة " 36 " من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على مجلس الأمن أن يراعي ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم بينهم ، ولما كانت روسيا طرفا في النزاع السوري ، **وكان مجلس الأمن:**

1 - سبق وأن وافق على بيان جنيف 1 والقرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري ، فلا يحق له ا استخدام حق النقض في عرقلة تنفيذ هذه القرارا ت

2 - سبق وأن وافق على تشكيل اللجنة الدولية المشتركة للتحقيق في الجرائم المرتكبة في سورية ، فلا يحق لها استخدام حق النقض في عرقلة تمديد مهمة هذه اللجنة

▪ الفقرة /3/ من المادة " 27 " منه تنص على أنه يمتنع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت. ولما كانت روسيا طرفٌ في النزاع السوري، وبالتالي لا يجوز لها أن تشترك بالنقاش أو السماح لها باستخدام حق النقض الفيتو .

ثانيا: احترام نصوص نظام روما الأساسي الصادر بعام 1998 المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية وتحديدا مايلي:

▪ المادة " 13" منه التي تنص على الحالات التي تضع يدها المحكمة على الدعوى **وفقاً لما يلي :**

1. إذا أحالت دولة طرفاً في معاهدة روما إلى المدعي العام وفقا للمادة " 14 " حالة يبدو فيها أن جريمة، أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت.

2. إذا أحال مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة حالة إلى المدعي العام يبدو فيها أن جريمةً، أو أكثر من هذه الجرائم المبينة بالمادة / 5 / قد إرتكِبت .

3. إذا كان المدعي العام قد بدأ بمباشرة تحقيق بجريمة من هذه الجرائم وفق المادة "15" منه.

الهيئة الوطنية السورية تميل إلى الرأي القائل بأن محكمة الجنايات الدولية تستطيع أن تضع يدها على الدعوى ،ولو لم تكن الدولة السورية موقعة على نظام روما الأساسي، تأسيساً على الحالة المنصوص عنها بالفقرة /ج/ التي لا تتطلب شرط أن تكون الدولة موقعة على نظام روما، أو قابلة به، وهذا استثناء من القاعدة موازياً للاستثناء المنصوص عنه بالفقرة /ب/ التي تنص على حق مجلس الأمن - ولو لم تكن الدولة موقعة على نظام روما الأساسي - بإحالة الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية بقرار منه تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحد ة

الهيئة الوطنية السورية ترى أن على المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية مباشرة التحقيق من تلقاء نفسه في الجرائم المرتكبة في سوريا المنصوص عنها بنظام روما الأساسي.

الطريقة السادسة:

رعاية دولية لعقد مؤتمر وطني سوري بعد توفير الإرادة السورية ، ودون التدخل بتسمية أعضائه وبرامج اعماله

المؤتمر الوطني السوري

الهيئة الوطنية السورية ترى بأن المؤتمر الوطني السوري هو الصيغة المثلى التي يمكن أن يبنى عليه إنقاذ سورية والتأسيس لإعادة بنائها دولة عصرية ، وفي الوقت نفسه تشدد على ضرورة توفير شروطه الموضوعية قبل الدعوة إليه

، والتي نراها على النحو التالي:

العمل التحضير ي لعقد مؤتمر وطني هو في غاية الاهمية ، وهذا يبدأ بتشكيل **"لجنة تحضيرية"** من أصحاب الكفاءات العلمية السياسية - القانونية - الاقتصادية ، **يراعى في تكوينها - ما أمكن ذلك - العوامل التالية:**

- تمثيل القوى السياسية الوازنة
- تمثيل الديمغرافية والمناطقية
- تمثيل المرأة والشباب

من مهام اللجنة التحضيرية:

أولا - إعداد المسودات السياسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والتنظيمية التي ستطرح على المؤتمرين للمناقشة

ثانيا - وضع برنامج تنفيذي وجدول زمني للوصول إلى عقد المؤتمر الوطني السوري ، وتحديد زمان ومكان انعقاده

ثالثاً - تحديد المعايير والشروط الموضوعية للشخصيات التي يجب أن تُدُعى لهذا المؤتمر، والعمل على الحشد الجماهيري لهذا المؤتمر لدى القوى والشخصيات الموجودة تحت سيطرة كافة القوى الداخلية المتصارعة في سورية، شرط استبعاد اراكان ورموز النظام ال سوري والقوى التي تحمل مشروع ما فوق أو مادون وطني وبالأخص القوى التالية:

- ميليشيات النظام السور ي
- داعش وجبهة النصرة بكافة تسمياتها
- ميليشيا حزب pyd -pkk بكافة تسمياتهم
- كل من أشير إليه بارتكاب جرائم بحق الشعب السوري من أي طرف كان

والحرص على دعوة القوى الوطنية الوازنة والأفراد المستقلين من ذوي الاحترام في وسطهم ليكونوا أعضاء أصلاء بهذا المؤتمر، **ونخص الشخصيات التالية:**

- سياسيين من ذوي الحضور في الوسط الجماهيري "ممثلين عن كيانات وطنية وأحزاب سياسية ومستقلين"
- حقوقين ودبلوماسيين من ذوي الكفاءات والخبرات الواسعة في الأنظمة والقوانين الوطنية والدولية.
- اقتصاديين واجتماعيين وشخصيات فكرية وإعلامية.
- عسكريين "ضباط جيش وشرطة " وبالاخص اصحاب الرتب العليا الذين لم يشر اليهم بارتكابات جرمية

رابعاً - تأمين الدعم الإقليمي والدولي "المعنوي والدبلوماسي" لعمل اللجنة التحضيرية، ورعاية المؤتمر دون التدخل بتسمية أعضائها او في برامج اعماله

مع التشديد على مايلي:

السعي لتوفير الشروط الموضوعية لانجاح المؤتمر المتمثلة توفير الارادة الداخلية السورية والخارجية الدولية في الإرادة السورية:

هذا يقتضي التوافق على ا لأسس والمبادئ التالية:

أولا - مبادئ وطنية منها مايلي:

- الحفاظ على وحدة سورية بحدودها المعترف عليها دوليا والحفاظ على سيادتها على أراضيها واستقلال قرارها الوطني
- الاعتراف الصريح بحقوق أفراد ومكونات الشعب السوري الاجتماعية والسياسية كما حددتها المواثيق والأعراف الدولية دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أ و اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسبا ب
- وقف أعمال العنف بالأراضي السورية بكافة أشكاله ،ومن أي طرف كان .
- إخراج كافة القوى المتصارعة من غير السوريين خارج سوريا
- إلغاء المظاهر المسلحة من المدن والتجمعات السكنية في كافة أنحاء سورية .
- إطلاق سراح جميع المعتقلين على خلفية الثورة والكشف عن مصير المخفيين قسراً .
- عودة المهجرين والنازحين الى بيوتهم والتعويض عليهم ، وفك الحصار عن المدن والبلدات والتجمعات السكنية
- تطبيق مبدأ العدالة الانتقالية على مرتكبي الجرائم بحق الشعب السوري من أي طرف كان
- تأمين مناخ موضوعي ومؤسساتي يسمح للشعب السوري بالتعبير عن حقه في تقرير مصيره بحرية ونزاهة

ثانيا - مبادئ سياسية منها مايلي:

1 - اعتماد الحل السياسي المقرر في مؤتمر **جنيف 1** والمؤيد بقرارات دولية منه القراران **/ 2254 - 2118 /** وفق الأولويات الواردة فيه

2 - التوافق على ميثاق وطني يتضمن حلولاً جذرية لكافة الإشكالات التي طفت على السطح بين مكونات الشعب السوري ، **على أن يتضمن هذا الميثاق مجموع المشاريع التالية:**

- **مشروع سياسي:**

يعترف بالتعددية ويعتمد مبدأ الديمقراطية والتبادل السلمي للسلطة

- **مشروع حكومي:**

يبنى على مبدأ استقلال السلطات " التنفيذية -التشريعية - القضائية " ويقوم على التفريق بين المؤسسات التمثيلية التي تبنى على:

1 - التمثيل الديمغرافي والمناطقي

2 - تمثيل المرأة والشباب

3 - تمثيل أصحاب الكفاءات العلمية والخبرات الاجتماعية

وبين المؤسسات النوعية التي تقوم على التراتبية وتوصيف المهمة وتحديد شاغلي هذه المهمة وتكافؤ الفرص

- **مشروع اجتماعي:**

يبنى على الاعتراف الصريح بحقوق " " مكونات وأفراد الشعب السوري " بغض النظر عن العرق والدين والأيديولوجيا والجنس

- **مشروع اقتصادي:**

يقوم على مذهب اقتصادي ملائم يقرره أصحاب الكفاءة العلمية ويعنى بمسألة إعادة الإعمار في الأماكن الأكثر تضرراً والتعويض على المتضرر **بحيث يبنى هذا الميثاق على:**

- **مبادئ دستورية عامة:** تتعلق بأركان الدولة الثلاث " **أرض - شعب - سلطة** "
- **قواعد قانونية خاصة:** تتعلق بتشكيل المجالس السيادية المؤقتة " تنفيذية - تشريعية - قضائية " على أساس وطني
- **قواعد تنظيمية:** تتعلق بتشكيل مجالس الحكم الانتقالي والحد الادنى لبرامج لأعماله

ثالثا: أن تكون مخرجات هذا المؤتمر في حدها الادنى مايلي :

1 - تشكيل "هيئة وطنية سياسية" مكونة من قوى سياسية وحقوقية ودبلوماسية واجتماعية واقتصادية وعسكرية ، يراعى في تكوينها تمثيل " الديمغرافية والمناطقية - المرأة والشباب

2- تكون هذه الهيئة الممثل الشرعي الوحيد للشعب السوري ، ويكون من مهامها تشكيل مجالس حكم انتقالي : تنفيذية - تشريعية – قضائية

في الإرادة الدولية

وهذا يقتضي بالاضافة لما سبق:

تهيئة الدول دائمة العضوية للاعتراف بمخرجات المؤتمر ووضعها تحت البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة

الهيئة الوطنية السورية:

1 - تشدد على ضرورة مراعاة آليات ومعايير وشروط تشكيل "اللجنة التحضيرية " لأنه عامل مهم في نجاح أو فشل المؤتمر

2 - تؤكد على ضرورة طرح المسائل الجوهرية الخلافية التي تمثل اشكالية بين مكونات الشعب السوري ، ووضع حلول جذرية لها ، وتضمينها في الميثاق الوطني ، لأن ذلك في غاية الأهمية، ونجاح وفشل المؤتمر مرهون بذلك

ملاحظة:

(سورية لم تعد تحتمل تجارب خاطئة ولا شخصيات خاطئة)

هيئة الحكم الانتقالي ومجالسها وهيئاتها الفرعية

مقدمة:

لما كانت مخرجات مؤتمر جنيف1 والقرارات الدولية المتعلقة بالشأن السوري وبالأخص القرارين **/ 2218 - 2245 /** جميعها تؤكد على أن الحل السياسي السوري يبدأ بتشكيل هيئة حكم انتقالي بسلطات تنفيذية كاملة، تتضمن أعضاء من الحكومة السورية، والمعارضة، ويتم تشكيلها على أساس القبول المتبادل من الطرفين.

ولما كانت تلك القرارات الدولية لم تأت بتعريف واضح لطبيعة ومهام وآليات تشكيل هذه الهيئة ، الأمر الذي ادى الى التباس مفهوم هيئة الحكم الانتقالي لدى الكثير من السوريين وخاصة لدى المعارضة الرسمية : الإئتلاف - اللجنة الدستورية - هيئة التفاوض ، بحيث كل منها ترى - ضمناً - أنها هيئة حكم انتقالي ومجالسها الانتقالية

الهيئة الوطنية السورية تبين القواعد العامة لبناء هذه الهيئة ومجالسها وبرامج الحد الادنى لأعمالهم على النحو التالي :

هيئة الحكم الانتقالي:

هي هيئة وطنية قيادية مؤلفة من ممثلي قوى سياسية وازنة وشخصيات من ذوي الكفاءة العلمية والخبرة في ادارة شؤون الدولة والمجتمع ، واخرى من ذوي الحضور والاحترام في وسطها الاجتماعي ، على أن يكون الجميع من غير المشار إليهم بارتكاب جرائم بحق الأبرياء السوريين، **ويراعى في تكوينها - ما أمكن ذلك - العوامل التالية:**

- التمثيل الديمغرافي والمناطقي
- تمثيل المرأة والشباب

من أبرز مهامها:

1 - تمثيل السوريين في الداخل والخارج ، وقيادة البلاد حتى الاستقرار

2 - تشكيل مجالس حكم انتقالي " تنفيذية + تشريعية + قضائية " وتحديد برامج الحد الأدنى لأعمالهم، ومراقبة أدائهم، ومحاسبتهم عند اللزوم.

3 - تأمين البيئة الآمنة، والموضوعية التي تساهم في استقرار البلاد

4 - عقد مؤتمر وطني شامل يؤسس لسوريا الجديدة دولة وطن ومواطنة يسودها العدالة والمساواة لكل مواطنيها وينظمها دستور وقوانين ومؤسسات.

5 - توفير مناخ موضوعي سليم لإنتاج دستور جديد للبلاد

6 - متابعة تعديل المنظومة الحقوقية القائمة في سورية بجانبيها الدستوري والقانوني وإعادة بنائها على أساس وطني

مجالس الحكم الانتقالي

هي مجالس انتقالية " تنفيذية + تشريعية + قضائية " يراعى في تكوينها مبدأ إدارة المجالس ، **أنواع هذه المجالس على النحو التالي :**

1- مجلس رئاسي

2- مجلس نواب " نوعي - تمثيلي"

3- مجالس قضائية " محكمة دستورية - قضاء عادي - قضاء إداري"

4- مجالس تنفيذية " الحكومة" **منها المجالس التالية:**

- مجلس الجيش والقوات المسلحة
- مجلس قوى الأمن الداخلي
- مجلس السفراء والدبلوماسيين
- مجلس الإدارة المحلية
- مجلس الأحزاب السياسية
- مجلس الانتخابات العامة
- مجلس الإعلام والمطبوعات
- مجلس التشريع الضريبي والموازنات
- مجلس النازحين والمهجرين والمفقودين.
- المجلس الاقتصادي.
- مجلس إعادة الإعمار.
- مجلس التربية والتعليم.

• مجلس المصالحة الوطنية. وغيرها. ..

الهيئة الوطنية السورية ؛ تكتفي - هنا - ببيان القواعد العامة في تشكيل بعض المجالس السيادية ، وبيان أبرز مهامها على النحو التالي :

مجلس رئاسة الدولة:

هو مجلس مؤلف من رئيس، وأربعة نواب، يمارس الصلاحيات المنوطة به وفق النظام الرئاسي البرلماني

من مهام مجلس رئاسة الدولة:

1- قبول استقالة الحكومة، أو اعتبارها مستقيلة.

2 - اعتماد السفراء، وعقد المعاهدات الدولية، وإبرامها بالاتفاق مع رئيس الحكومة، على أ ّلا تصبح نافذة، إلا بعد موافقة مجلس النواب.

3 - منح العفو الخاص بمرسوم.

4 - إعلان حالة الطوارئ على أن يعرُض الامر على مجلس النواب خلال الخمسة أيام التالية، ليقرر ما يراه بشأنه

5 - إعلان حالة الحرب بعد موافقة الحكومة ومجلس النواب.

6 - إصدار ونشر القوانين خلال خمسة عشر يوما من وصولها إلى ديوانه، وله حق طلب إعادة النظر في القانون مرة واحدة ضمن المهلة المحددة لإصداره

7- للرئاسة حق مراجعة المجلس الدستوري فيما يتعلقّ بمراقبة دستورية القوانين.

مجلس النواب:

هو مجلس واحد " تشريعي - تمثيلي " مؤلف من خمسمائة مقعد بنسبة تمثيل - عددي مناطقي - واحد عن كل خمسين ألف نسمة، ويجري تشكيله بطريقة توافقية معيارية انتقائية ،**بمراعاة المبادئ والعوامل التالية:**

1- تمثيل الفعاليات القانونية، والسياسية والاجتماعية، والاقتصادية.

2 - تمثيل المرأة والشباب.

3 - التمثيل الديمغرافي والجغرافي.

على أن يلاُحظ:

1- اعتماد مبدأ الكتل البرلمانية في كل محافظة، تعقد اجتماعاتها - بفترة عدم انعقاد المجلس - ضمن مقر مخصص لها في محافظاتها، وتتمتع بصلاحيات المراقبة،والإشراف، والمحاسبة على أعمال الوحدات الإدارية في محافظاتها، ولها حق اقتراح تعيين، أو عزل المحافظين، وقيادة الشرطة، والمدراء العامين في إطار عملها المكاني.

2- اعتماد مبدأ منح سلطات تشريعية نسبية للمكاتب التنفيذية في كل محافظة بشكل لا يتعارض مع صلاحيات مجلس النواب.

من مهام مجلس النواب:

أولاً : يمارس المهام السياسية المنوطة به وفق احكام النظام الرئاسي البرلماني ويق وم بتشكيل الحكومة المؤقتة على مبدأ إدارة المجالس ، وله حجب الثقة عنها كلاً، أو بعضاً ، والتنسيق مع الحكومة بإعداد جدول للمناطق الأكثر تضررا في إطار إعادة الإعمار. .

ثانياً : يمارس المهام التشريعية، **ومنها ما يلي:**

- سن القوانين وتعديلها وإلغاؤها وخاصة القوانين والمراسيم التي انشأت مؤسسات قمعية تمنع عملية الانتقال السياسي، وتعرقل التطور الاجتماعي، والنمو الاقتصادي ، وذلك خلال مدة سنة كحد أقصى من تاريخ تشكيله لطفاً مراجعة الجدول رقم 1 المنشور بموقع الهيئة

- إقرار المعاهدات والموازنة العامة بعد مناقشتها بنداً بنداً، ووضع أولويات تنفيذ المشاريع في المناطق الأكثر تضررا من خلال جدول معلن ، وإصدار العفو العام.

- **اقتراح التشريع على النحو التالي:**

1. بمقترح يقدمه عشرة من أعضاء المجلس

2. بمقترح بقدمه ثلثي أعضاء الكتلة البرلمانية في أي حافظة.

3. الاعتراض على دستورية القوانين على النحو التالي: - ثلث أعضاء المجلس .- ثلثي أعضاء الكتلة البرلمانية من أي محافظة.

المجالس التنفيذية " الحكومة "

يجري تشكيلها على مبدأ إدارة المجالس، ويكون عدد مجالسها وفق ما تقتضية الحاجة، على أن يكون عدد أعضاء كل مجلس سبعة على الأقل، وتشكل حكومة تنفيذية مصغرة "مؤقتة" مؤلفة من رؤساء المجالس التنفيذية، **ويكون:**

1- رئيس أحد المجالس المدنية - رئيسا.

2 - رئيس مجلس السفراء والدبلوماسيين - نائباً أولاً .

3 - رئيس مجلس الجيش والقوات المسلحة - نائباً ثانياً

4 - رئيس مجلس قوى الأمن الداخلي - نائباً ثالثاً

من مهام المجالس التنفيذية " الحكومة المؤقتة"

تتمتع الحكومة بصلاحيات تنفيذية كاملة في إدارة شؤون البلاد العسكرية، والأمنية، والمدنية، والخدمية، **ويكون من أولوياتها:**

1. الحفاظ على وحدة سوريا، وسلامة أراضيها، واستقلال القرار الوطني، وتأمين الأمن، والأمان، ومكافحة الإرهاب.

2. إطلاق سراح معتقلي الرأي، وكشف مصير المخفيين قسرا

3. عودة المهجرين، والنازحين إلى ديارهم طواعيةً، وتأمين رعاية دولية لهم، والتعويض عليهم مما لحق بهم من ضرر، وما لحق بهم من خسارة، وإعادة التموضع الديمغرافي، والجغرافي كما كان قبل 2011/ 3/ 15، وإجراء عملية
إحصائية قبل البدء بأي عملية ديمقراطية، لمعرفة الأجنبي الذي حاز على الجنسية السورية بطريقة احتيالية، أو بالت زوير قبل هذا التاريخ.

4. إعادة الإعمار وفق جدول يحدد فيه الأولويات يعتمد بموافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب، وموافقة مجلس الرئاسة .

5. العمل على إبطال كافة الاتفاقيات، والمعاهدات التي أبرمها النظام إبان الثورة

6. الاهتمام بالمصالحة الوطنية، والعدالة الانتقالية التي تقوم على احترام المبادئ التالية:السلام والشفاء، والاحترام ،والمشاركة، والحرية، والتغيير، والفعالية، والمساءلة

المحافظون:

المحافظ هو الرئيس الإداري للمؤسسات المركزية في محافظته ماعدا السلطة القضائية، يعيُن بقرار من الحكومة المؤقتة رؤساء المكاتب التنفيذية

بكل محافظة يجري انتخاب رئيس المكتب التنفيذي بطريقة ديمقراطية، ويكون الرئيس الإداري لجهات الإدارة المحلية في محافظاته ، وآمر الصرف في الموازنة المستقلة ،ويجري التنسيق بين المحافظين، ورؤساء المكاتب التنفيذية من جهة، وبين أعضاء الحكومة من جهة ثانية ، وبالأخص في بناء وتنفيذ الموازنة الاستثمارية، والمستقلة، وإعداد الخطط الخدمية.

مجالس القضاء:

يجري حل كافة أقسام القضاء الاستثنائي، ماعدا القضاء العسكري على أن يقتصر اختصاصه على ملاحقة العسكريين الذين يرتكبون جرائم منصوصاً عنها في قانون العقوبات العسكري المعمول به بعد تعديل مواده التي تتعارض مع المبادئ الوارد ذكرها في الجدول المذكور

أولاً - المحكمة الدستورية:

هي هيئة ذات طبيعة خاصة " سياسية - قانونية - اقتصادية " مؤلفة من سبعة أعضاء على النحو التالي:

1- ثلاثة أعضاء يسميهم مجلس النواب المؤقت

2 - عضوان تسميهما الحكومة المؤقتة

3 - عضو واحد يسميه مجلس القضاء الأعلى المؤقت.

4 - عضو واحد تسميه نقابة المحامين المركزية المؤقتة.

من مهام المحكمة الدستورية:

- النظر بالطعون المتعلقة بمدى دستورية القوانين الصادرة عن مجلس النواب.
- محاكمة رئيس الدولة ونوابه جنائيا، ومدنيا، ومسلكيا.

ثانيا- مجلس القضاء الأعلى:

- يجري تقسيم السلطة القضائية إداريا إلى المناطق التالية:

1. **المنطقة الجنوبية: مؤلفة من المحافظات:** درعا - السويداء - القنيطرة - دمشق ريفاً ومدينة
2. **المنطقة الوسطى: مؤلفة من المحافظات:** حمص - حماة - طرطوس.
3. **المنطقة الشمالية: مؤلفة من المحافظات:** اللاذقية - ادلب - حلب
4. **المنطقة الشرقية: مؤلفة من المحافظات:** الرقة - دير الزور - الحسكة

- يشُكل مجلس قضاء أعلى من سبعة أعضاء على النحو التالي:

1- رئيس محكمة النقض - رئيسا.

2- رؤساء الهيئات القضائية الفرعية في المناطق الأربعة، ووزير العدل، ومدير ادارة التشريع - أعضاء.

من مهام مجلس القضاء الأعلى:

- اقتراح مسودة قانون للسلطة القضائية، يبنى على أساس الحفاظ على الموقع الدستوري الهام للسلطة القضائية بين بقية السلطات.
- تخصيص موازنة خاصة مستقلة بالسلطة القضائية، وأن يكون آمر الصرف فيها لجنة منبثقة عن مجلسها.
- عزل كافة قضاة محاكم الإرهاب، وإعادة كافة القضاة المنشقين إلى جسم السلطة القضائية، مع صرف رواتبهم وتعويضاتهم، وحفظ حقوقهم في الترفيع والتعويض عليهم عما لحق بهم من أضرار.

ثالثاً - مجلس القضاء الإداري:

يعاد هيكلة مجلس الدولة بقسمة القضائي على أساس وطني مع مراعاة التسلسل الوظيفي في تشكيله، على ألا يتبع مجلس القضاء الإداري بقسميه القضائي والاستشاري إلى مجلس الوزراء أو غيره.

من مهام مجلس القضاء الإداري:

- إلغاء، وتعديل القرارات الإدارية الصادرة عن الحكومة المؤقتة وما دون، التي تخالف أحكام القوانين.
- إعادة هيكلة مجلس الدولة بقسمه القضائي، بشكل يراعى فيه التسلسل، والقدم القضائي.
- تشكيل لجنة قضائية مؤلفة من رئيس محكمة النقض، ونائبيه، ورئيس مجلس الدولة، ورئيس إدارة قضايا الدولة، مهمتها النظر بطلبات إعادة النظر في الأحكام المبرمة الصادرة عن القضاء الإداري.

مجلس الجيش والقوات المسلحة:

ان عملية إعادة بناء الجيش والأجهزة الأمنية تشكل جزءًا أساسيا من إعادة بناء الدولة، وأي حل لا يكون فيه إعادة بناء الجيش والأجهزة الأمنية على أساس وطني ومعياري فهو عمل اقل ما يقال فيه انه لا يؤدي إلى حل سياسي

عليه فإن الهيئة السياسية - هيئة الحكم الانتقالي - معنية بتشكيل لجنة من أصحاب الكفاءات والخبرات القيادية والتنظيمية المشهود لهم بالوطنية ، مؤلفة من ضباط منشقين وموالين ممن لم يرتكبوا جرائم بحق الشعب السوري ، وتأخذ هذه اللجنة بعين الاعتبار المعايير والشروط العلمية في بناء مجلس الجيش والقوات المسلحة **ومنها مايلي:**

- **وزير الدفاع:** (مدني أو عسكري) هو القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة، ويشرف على هيئة الأركان العامة، ويساهم في إعادة هيكلة الجيش، باقتراح يُقدم له من هيئة الأركان، ويجري تنفيذه بقرار من الحكومة المؤقتة .
- هيئة الأركان المؤقتة ،**تشكُل من :**

1. أعلى رتبة عسكرية - رئيسا.

2. قادة القوى البرية - الجوية - البحرية - الفيالق - الفرق - ومديري الأكاديميات العسكرية - أعضاء .

من مهام مجلس الجيش والقوات المسلحة:

- حماية حدود الوطن، والدفاع عنه دون التدخل بالعمل السياسي.
- إعادة هيكلة الجيش السوري وفق مجموعة من الاعتبارات **منها مايلي:**

1 - حل القوات التي ارتكبت جرائم بحق الشعب السوري ، وبالأخص الفرقة الرابعة وقوات الحرس ، وإحالة جميع مرتكبي الجرائم سواء من فصائل المعارضة المسلحة أو الجيش السوري إلى محاكم عسكرية مختصة، وتطهير الجيش منهم.

2 - إعادة كافة الضباط وصف الضباط والأفراد والمستخدمين الذين انشقوا عن النظام إلى مواقعهم وحفظ حقهم في الترفيع، وصرف رواتبهم، وتعويضاتهم، والتعويض عليهم عما لحق بهم من ضرر، واستبعاد من انحرف منهم عن السياق الوطني أو انتسب الى التنظيمات المتطرفة والإرهابية أو مارس الفساد.

3 - إعادة التوازن الديمغرافي للجيش بما يتناسب مع التركيبة السكانية للبلد

4 - تحديد الهيكل التنظيمي للجيش وقوامه من القوى البشرية والوسائط المادية والعتاد القتالي وفقا لدوره ومهامه في حماية الوطن

5 - تحديد أماكن تمركز وانتشار الوحدات والقطاعات والتشكيلات ومختلف المنشآت العسكرية وفقا لدور ومهام المؤسسة العسكرية التي تحددها القيادة العسكرية بإشراف القيادة السياسية للبلد.

6 - تحديد آليات وقواعد شغل المناصب العسكرية في الجيش على كافة المستويات استنادا الى مبدأ الكفاءة وحسن الأداء ومستوى التأهيل المهني، واعتماد الشفافية وتجريم الطائفية والمحسوبية والفساد بما ينسجم مع التحول الديمقراطي للبلاد.

7 - إعادة صياغة أنظمة عمل كافة مؤسسات الجيش وأنظمة قتال مختلف أنواع القوات المسلحة الأساسية وصنوف القوات والقوات الاختصاصية بعيدا عن الحزبية وا لايديولوجية، بحيث يبقى ولاء الجيش للوطن بعيدا عن الحياة السياسية.

8 - تحسين المستوى المعاشي لمنتسبي الجيش أسوة بباقي العاملين في الدولة، مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة عمل العسكريين من حيث الزمان والمكان ومنحهم التعويضات المناسبة والكفيلة باستئصال الأمراض السائدة في جيش الأسد.

9 - التنسيق مع مجلس قوى الأمن الداخلي في الفروع الأمنية العسكرية والمدنية ، وإحداث مؤسسة امنية واحدة مدنية، وأخرى عسكرية وفق نظام داخلي يحدد آليات تشكيلها ومهامها

مجلس قوى الأمن الداخلي:

قوى الأمن الداخلي مؤسسة مختلطة " عسكرية - مدنية " تحرص على أمن الوطن، والمواطن، وتقوم بمهامها المنوطة بها، وفق أحكام القانون المعمول به في سوريا، بعد استبعاد ما يخالف مبادئ الثورة

يشُكل مجلس قوى أمن داخلي من ضباط الشرطة الذين لم تتلوث ايديهم بدم الشعب السوري وفق التراتبية العسكرية بمعدل عضو لكل ادارة من الادارات المركزية التابعة لوزارة الداخلية يضاف اليهم وزير الداخلية ومعاونوه

من مهام مجلس قوى الأمن الداخلي:

- تشكيل قادة شرطة المحافظات، ومديري كليات الشرطة
- تشكيل المديريات اللازمة، وتعيين الضباط، وصف الضباط، والأفراد، والإشراف عليهم ومراقبتهم ومحاسبتهم مسلكياً عند الضرورة
- عدم التدخل بالأعمال السيادية للدولة أو الانضمام إلى الأحزاب السياسية .
- تنفيذ القرارات والمذكرات القضائية وقرارات وأوامر السلطة التنفيذية
- تجسيد شعار الشرطة في خدمة الشعب قولا وفعلا.
- حفظ الأمن والنظام العام على أراضي الدولة السورية.
- حفظ أمن المواطنين وممتلكاتهم واعراضهم.
- تنفيذ قرارات وأوامر السلطة التنفيذية
- حراسة مجلس الشعب ومنشآت ومؤسسات الدولة وحماية المصارف والدوائر المالية.
- ادارة السجون ورعاية وإصلاح السجناء وحماية وإدارة المنافذ البريه والبحريه والجويه وحراسة البعثات الدبلوماسية والسفارات والقنصليات الأجنبية على أراضي الدولة السورية ومنح بطاقات تعريف المواطنين " بطاقة شخصية ووثائق السفر
- السهر على أمن المواطنين ومنع الجرائم قبل وقوعها وقمع الجرائم بعد وقوعها من خلال سلطتها القامعة والمانعه لهذه الجرائم. وفق القانون.
- التعاون مع بقية السلطات في إتمام العملية الديمقراطية بطريقة سليمة.
- ربط جهازي أمن الدولة والأمن السياسي بهذا المجلس وتمارس مهامها ضمن القوانين والانظمة المرعية مستقبلا. بحيث تعمل هذه الاجهزة على حماية امن الدولة السورية الداخلي والخارجي.
- يتعاون مجلس قوى الامن الداخلي مع المجلس العسكري وذلك بما يخدم أمن الوطن والمواطن

مجلس السفراء والدبلوماسيين:

هو هيئة نوعية سياسية تمثل الوجه الوطني للدولة السورية في الخارج، ويتألف من سبعة أعضاء ،**يراعى في تشكيله الكفاءة، والخبرة، على النحو التالي:**

1- ثلاثة أعضاء يسميهم مجلس رئاسة الجمهورية

2 - عضوان يسميهما مجلس النواب المؤقت.

3 - عضوان تسميهما الحكومة المؤقتة. ويصدر مرسومً من رئاسة الجمهورية بذلك .

من مهام مجلس السفراء والدبلوماسيين:

- اقتراح تسمية السفراء، وممثلي البعثات الدولية، ويصدر من رئاسة الجمهورية مرسومً بذلك .

. تسمية القناصل وفق معايير، وشروط موضوعية بقرار منه.

مجلس الإدارة المحلية:

- يشكل برئاسة وزير الإدارة المحلية في الحكومة المؤقتة، وعضوية رؤساء المكاتب التنفيذية المنتخبين في المحافظات

، من مهامه:

- الإشراف والمراقبة والمحاسبة للمجالس الادارية الادنى
- السهر على إجراء العملية الانتخابية لمجالس الإدارة المحلية بمؤازرة اللجان القضائية وهو المعني بما يلي :
- اعتماد الحدود الجغرافية لسوريا كوحدة سياسية، ويجري تقسيمها إداريا إلى مناطق، وبلدات، ومدن، ومحافظات بقانون.
- يكون لكل مدينة، أو مركز مدينة، أو بلدة مكتباً تنفيذياً واحدً شرط، ألا ينقص عدد سكان تلك الوحدات الإدارية عن مائة ألف نسمة.
- تحُدث وحدات إدارية في المحافظات قادرة على عمليات التخطيط، والتنفيذ، ووضع الخطط التنموية الخاصة بالمجتمع المحلي، وتنفيذ المشاريع الخاصة بها بكفاءة، وفعالية.
- يجري انتخاب المجالس المحلية وفق القواعد القانونية الواردة في باب الانتخابات العامة، والأحزاب السياسية، ويكون رئيس المكتب التنفيذي هو الرئيس الإداري لجهات الإدارة المحلية.

من مهام مجالس الإدارة المحلية:

- مجالس الوحدات المحلية، هي المعنية في تسيير وحداتها إدارياً، واقتصادياً، وصحياً، واجتماعياً، وثقافياً، وعمرانياً، بالتنسيق مع المجلس الأعلى للإدارة المحلية.
- لمجالس الوحدات الإدارية ضمن حدود وحداتهم الإدارية، إصدار القرارات التنظيمية، وفرض الرسوم، والضرائب لمصلحة وحداتهم الإدارية بطريقة نسبية على المطارح الضريبية المحددة بقانون التشريع الضريبي.
- تبنى الموازنات المالية من أصغر الوحدات الإدارية **وفق ما يلي:**

الموازنة المستقلة: يجري إعدادها، ومناقشتها، وإقرارها من المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة بشكل لا يتعارض مع قانون التشريع الضريبي والموازنات.

الموازنة العامة:

- يجري إعدادها من الحكومة على ضوء مقترحات المكاتب التنفيذية في المحافظات، ويتم مناقشتها، وإقرارها في مجلس النواب ، ويتم تعزيز الإيرادات المالية للوحدات الإدار ة

لتمكينها من ممارسة الدور التنموي في المجتمع المحلي إلى جانب الدور الخدمي، وجعل هذا المجتمع مسؤولاً عن الحفاظ على مواردها وتنميته

- يجري تطوير فرص اقتصادية، وتنموية ضمن الوحدات الإدارية، تساعد على خلق فرص عمل، وإيجاد حالة من التكامل بين الدور الخدمي، والدور التنموي.
- يجري تكريس مبدأ التعاون المشترك بين الوحدات الإدارية، من خلال إحداث إدارات مشتركة بين الوحدات الإدارية، تستطيع أن تنفذ برامج ومشاريع كبرى بشكل فعال.
- يجري تبسيط الإجراءات لتأمين الخدمات للمواطنين، عن طريق إنشاء مراكز خدمة للمواطن، تختص بمنح الرخص، والخدمات، والرعاية وفق الأنظمة دون العودة إلى السلطة المركزية ، وتكون الوحدات الإدارية في كل المستويات مسؤولة مباشرة عن الخدمات، والاقتصاد، والثقافة، وكافة الشؤون التي تهم المواطنين في هذه الوحدات ،بحيث تقتصر مهمة السلطات المركزية على التخطيط والتشريع، والتنظيم، وتنفيذ المشروعات الكبرى التي تعجز عن تنفيذها الوحدات الإدارية.

مجلس الانتخابات العامة:

يشكل بقرار من مجلس القضاء الأعلى على النحو التالي:

1. ثلاثة قضاة من محكمة النقض
2. واحد من مجلس نقابة المحامين

3. واحد من الشخصيات الوطنية المستقلة

من مهام مجلس الانتخابات:

- تشكيل لجان انتخابية مركزية وفرعية في المحافظات والبلدات على أن تكون كافة اللجان الانتخابية مؤلفة من قضاة
- إعلان نتائج الانتخابات
- تحديد ضوابط تمويل العمليات الانتخابية، وتنظيمها، والدعاية الانتخابية

مجلس الإعلام والمطبوعات:

يشكل مجلس للإعلام نوعي متخصص، وتكون قراراته قابلة للاعتراض أمام لجنة قضائية، وقراراتها قابلة للطعن بطريق النقض.

من مهام مجلس الإعلام والمطبوعات:

يشرف، ويراقب، ويتابع المؤسسات الإعلامية، **وفق المبادئ التالية:**

- احترام حرية التعبير، على أن تمُارس هذه الحرية بوعي، ومسؤولية، وعلانية، وشفافية المعلومات، وحماية الإعلامي في الحصول على المعلومات أياً كان مصدرها .
- احترام خصوصية الفرد، والامتناع عن انتهاكها بأي شكل من الأشكال.
- احترام كرامة الإنسان، وحقوقه.
- احترام حقوق الملكية الفكرية.
- الالتزام بالصدق، والأمانة، والنزاهة، والدقة ،والموضوعية.
- منع احتكار الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها.

مجلس الأحزاب السياسية:

يجري تشكيل مجلس أعلى للأحزاب المحدثة، وفق شروط هذا المشروع مؤلف من سبعة أمناء عامين لأكبر الأحزاب ،من حيث عدد أعضائه، ويشرف هذا المجلس على عمل الأحزاب، وتكون قراراته قابلة للطعن أمام هيئة قضائية.

من مهام مجلس الأحزاب السياسية:

الإشراف، والمراقبة، والمحاسبة على الأحزاب وفق القواعد والأسس التالية:

1.) مراقبة عمل الأحزاب، واتخاذ القرارات اللازمة بحقهم في حال ارتكابهم مخالفة، وتكون قراراته قابلة للاعتراض أمام لجنة قضائية بمحكمة النقض

2.) ممارسة المواطنين السوريين حقهم في تأسيس الأحزاب السياسية والانتساب إليها، على أن يمنع تشكيل الأحزاب عن أفراد الجيش والأمن والقضاة، ويسمح لهم بالانت خاب دون الترشيح ضمن شروط خاصة ينظمها قانون.

3.) ممارسة الأحزاب نشاطهم بالوسائل السلمية، والديمقراطية لتحقيق برامج محددة، ومعلنة تتعلق بالشؤون السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

تلتزم كافة الأحزاب المبادئ الآتية:

- الديمقراطية، وسيادة القانون، واحترام الحقوق، والحريات العامة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمعاهدات ،والاتفاقيات الدولية بهذا الخصوص.
- الحفاظ على وحدة الوطن، وترسيخ الوحدة الوطنية.
- علانية مبادئ الحزب، وأهدافه، ووسائله، ومصادر تمويله.
- عدم قيام الحزب على أساس ديني، أو مذهبي، أو قبلي، أو مناطقي، أو على أساس التمييز بسبب العرق، أو الجنس، أو اللون.
- اعتماد أسس الديمقراطية في تشكيلات الحزب، واختيار هيئاته القيادية، ومباشرته لنشاطه.
- ألا ينطوي نشاط الحزب على إقامة أي تشكيلات عسكرية، أو شبه عسكرية علنية، أو سرية، أو استخدام العنف بأشكاله كافة، أو التهديد به، أو التحريض عليه.
- أن لا يكون للحزب فرعاً، أو تابعاً لحزب، أو تنظيم سياسي غير سوري .
- تساهم الدولة بدعم الأحزاب مادياً وفق نشاطها، ونسبة تمثيلها في المجالس أقلها 5٪ من مج موع أصوات الناخبين، وهو شرط لقبول دعمها مالياً من الحكومة على قاعدة النسبية .
- لا يجوز أن ينقص عدد أعضاء الحزب الواحد عن خمسة آلاف عضو ،**شرط أن يكون توزع أعضائه كحد أدنى وفقا لما يلي:**

لايقل عن ألف عضو من خمس محافظات سورية، على ألاّ ينقص عن خمسين عضواً من كل محافظة ويكون مائة عضٍو على الأقل على النحو التالي :

- نسبة 20 ٪ على الأقل من النساء.

- نسبة 20 ٪ على الأقل من الشباب تتراوح أعمارهم بين : 18 - 25 عاما.

- لا يجوز للأحزاب استخدام منشآت الدولة كمقرات لها.

- يجري تصحيح أوضاع الأحزاب السياسية القائمة وفق هذه القواعد والأسس. مجلس الإعلام والمطبوعات:

مجلس الاعلام والمطبوعات:

الاعلام عمل نوعي متخصص، ويشكل مجلس اعلى للإعلام من متخصصين وذوي الخبرة في الاعلان

قراراته قابلة للاعتراض أمام لجنة قضائية، وقراراتها قابلة للطعن بطريق النقض.

من مهام مجلس الإعلام والمطبوعات:

يشرف، ويراقب، ويتابع المؤسسات الإعلامية، وفق المبادئ التالية:

- احترام حرية التعبير، على أن تمُارس هذه الحرية بوعي، ومسؤولية، وعلانية، وشفافية المعلومات، وحماية الإعلامي في الحصول على المعلومات أياً كان مصدرها .
- احترام خصوصية الفرد، والامتناع عن انتهاكها بأي شكل من الأشكال.
- احترام كرامة الإنسان، وحقوقه.
- احترام حقوق الملكية الفكرية.
- الالتزام بالصدق، والأمانة، والنزاهة، والدقة، والموضوعية.
- منع احتكار الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها.

الهيئات الفرعية

يحتاج المواطنون الى توفير الأمن والأمان وتقديم الخدمات ، وخاصة في المناطق الخارجة عن سيطرة النظام ، وهذا لايتأتى إلا من خلال مؤسسات في حدها الادنى ثلاث :

1 - هيئة قضائية فرعية

2 - ضابطة عدلية فرعية

3 - مجالس محلية

الهيئة القضائية الفرعية:

" العدل أساس الملك وإذا اختل هذا الركن تداعى الملك برمته "

إن غياب منهج العدالة بجوانبه : العدلية - والدستورية - والإدارية ، في الثورة السورية كان له أثر كارثي على الثورة والوطن ، والحديث في هذا الجانب له شجون وشجون لا يتسع المجال له في هذا المقام

الهيئة الوطنية السورية تؤكد هنا على ضرورة احترام المبادئ التالية:

1- مبدأ وحدة المؤسسة القضائية بحيث تكون ذات هيكلية واحدة ومرجعية إدارية واحدة

2- مبدأ استقلال السلطة القضائية عن كافة السلطات والقوى الثورية ، إستقلالاً إدارياً ومالياً دون الإخلال بمبدأ التعاون بينهم.

3- مبدأ ابتعاد أعضاء السلطة القضائية والضابطة العدلية عن العمل السياسي وإصطفافاته التنظيمية.

4- مبدأ السلطة القضائية وحدها صاحبة الولاية والاختصاص بفض المنازعات بين أفراد المجتمع وفرض العقاب على المجرمين ، والإشراف والمراقبة على أي عملية ديمقراطية.

وضرورة العمل على :

1 - تبسيط إجراءات التقاضي بشكل لا يضر بمفهوم العدالة

2 - احترام المبادئ التالية: التقاضي المجاني - حق الدفاع المشروع - علنية المحاكمة - التقاضي على درجات الخ..

ملاحظة

الهيئة الوطنية السورية اجتهدت على مسودة لائحة تنظيمية تتضمن تشكيل وهيكلة ومهام الهيئة القضائية الفرعية، منشورة عبر موقعها يمكن العودة اليها

هيئة الضابطة العدلية الفرعية:

تشُكل هيئة ضابطة عدلية فرعية وفق لائحة تنظيمية تبنى على المحددات التالية :

الضابطة العدلية هي :

1 - مؤسسة مدنية تخضع لنظام مختلط عسكري - مدني يرأسها مجلس أمني مؤلف من ثلاثة الى خمسة من اعلى الرتب بين ضباط شرطة المنشقين عن النظام السوري

2 - مؤسسة واحدة ذات هيكلية واحدة لايخضع أفرادها لأي حصانة من الملاحقة القضائية

3 - مؤسسة يراعى في تشكيلها مبدأ القدم والتسلسل الرتبوي (ضباط - صف ضباط – أفرا د)

4 - مؤسسة مهمتها الحفاظ على أمن المنطقة والمواطن دون التدخل بأعمال الهيئات والمؤسسات

5 - مؤسسة ينظم أعمالها قانون قوى الأمن الداخلي المعمول به بما لا يتعارض مع مبادئ الثورة.

ملاحظة :

يوجد أكثر من 500 ضابط شرطة منشق وأكثر من عشرين ألف عنصر أو مساعد منشق اغلبهم يرغب في هذا العمل

أولا: مجالس الإدارة المحلية الفرعية:

تشُكل بطريقة ديمقراطية مع مراعاة الأخذ بالورقة الانتخابية النسبية والدائرة الانتخابية المصغرة بحيث يكون لكل وحدة إدارية مجلس واحد ولكافة المجالس مجلس واحد ينبثق عنه مكتب تنفيذي يقوم بتسيير الوحدات إدارياً، واقتصادياً، وصحياً، واجتماعياً، وثقافياً، وعمرانياً

الهيئة الوطنية السورية أبرزت آليات تشكيل هذه المجالس ومهامها في إطار حديثها عن مهام المجالس التنفيذية المؤقتة يمكن العودة اليها

ملاحظة :

هذه المؤسسات غير معنية بالتصدي للحل السياسي والذي مطرحه مسار جنيف والقرارات الدولية/ 2254 - 2118 /

الهيئة الوطنية السورية تحذر من التعاطي مع الحل السياسي بشكل منفرد من حزب أو مجموعة جهوية أو مناطقية، وإنما يجب التصدي له من هيئة سياسية على مستوى الوطن ، ويكون لها مصداقية وتمثيل شعبي وتمتلك كفاءة علمية

العدالة الانتقالية

سورية لم تشهد اقتتالاً اهلياً، وانما الصراع بأطرافه وموضوعه هو بين شعب بكل مكوناته يتوق إلى الحرية والكرامة وبين نظام فئوي أمني مستبد لا يسمح بهذا الانتقال.

لقد عمل النظام السوري منذ انطلاق الثورة بكل طاقاته على محاولة جر الصراع في سورية إلى اقتتال أهلي ولم ينجح، لكن لا نستبعد أن يطفو هذا الصراع على السطح عند سقوط النظام دستورياً وقانونياً وعملياً ، ونعتقد أن ذلك سيعقبه فراغ قيادي ربما تترافق معه حرباً أهلية لا تبقي ولا تذر إن لم تبادر القوى الوطنية والشخصيات الاعتبارية الى لعب دورها المأمول منها.

للأسف - عن جهل أو نفاق - لايزال البعض يخلط بين :

العدالة القضائية ، والعدالة الانتقالية ، والعدالة التصالحية ، والعدالة التعويضية

- **العدالة القضائية:**

تقوم على فرض العقوبة القانونية بحق الجناة وإلزامهم بدفع التعويض للمجنى عليهم عما لحقهم من ضرر

- **العدالة التعويضية:**

تقوم على جبر الضرر الذي لحق بالمجنى عليهم ، وليس بالضرورة ان يتحمل عبئه الجناة وإنما يمكن أن تتحمله خزينة الدولة

- **العدالة التصالحية:**

تقوم على المصالحة بين المجنى عليهم والجناة دون محاسبة وجبر الضرر

ملاحظة

1 - العدالة التعويضية و التصالحية مفهومين من ابتكار بعض أعضاء المجتمع المدني في اللجنة الدستورية السورية المشكلة بقرار دولي

2 - السلم الأهلي هو وسيلة غايته تحقيق السلم عند نشوب صراع بين فئة أو فئات من شعب ، وليس بالضرورة أن يكون النظام القائم طرفاً في هذا الصراع، وربما يكون المخلص الوحيد القادر على فرض الأمن والاستقرار وإنهاء الصراع.

العدالة الانتقالية : تقوم على وعدين متلازمين هما :

الأول: الانتقال السياسي من نظام سياسي كان سبباً في الصراع الى نظام سياسي آخر يحقق الأهداف التي خرج من أجلها الشعب الثائر .

الثاني: المحاسبة لكل من ارتكب جرائم بحق الشعب من أي طرف كان، وجبر الضرر الذي لحق بضحايا هذه الجرائم.

أهداف العدالة الانتقالية:

- وقف الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان.
- التحقيق في الجرائم الجسيمة ومحاسبة مرتكبيها سواء كان فاعلاً أو شريكاً أو متدخلاً أو محرضاً.
- تعويض الضحايا عن الضرر المادي والمعنوي الذي لحق بهم.
- منع وقوع انتهاكات مستقبلية.

▪ الحفاظ على السلام الدائم.

- إصلاح الأنظمة والقوانين والمؤسسات وفي مق دمها السلطة القضائية.
- تشكيل لجان الحقيقة "اعلامية - اجتماعية - دينية" واشراكها في التوثيق ومساعدة السلطة القضائية دون أن تحل محلها أو تكون سبباً في عرقلة اعملها .

أثبتت التجارب بأن تطبيق العدالة الانتقالية يساهم بالاستقرار الوطني ويؤسس لحياة سياسية تتماه ي مع الارادة الشعبية في التغيير.

واخيرا

علينا ان ندرك انه عندما يتوقف وقف إطلاق النار وتصمت أصوات المدافع بشكل نهائي، سيرفع الستار عن هول المأساة الإنسانية التي حلت بالشعب السوري، ستعلو صرخات المواطنين السوريين الغاضبة، ممن فقدوا أقاربهم وممتلكاتهم، سيملؤ ون الطرقات مطالبين الحكم الجديد بالكشف عن مصير أبنائهم المفقودين، والتعويض عن الأذى المادي والمعنوي الذي تعرضوا له في ممتلكاتهم وأرواحهم، وترتفع أصوات الناس في المطالبة بالانتقام لهم من أولئك الذين تسببوا بمعاناتهم، ومحاكمتهم وإنزال العقاب المستحق بهم.

الهيئة الوطنية السورية تؤكد على أن تطبيق مبدأ العدالة الانتقالية بشقيه " الانتقال السياسي

+ المحاسبة وجبر الضرر " هو المدخل الموضوعي للاستقرار الوطني في سورية

الفيدرالية واللامركزية الإدارية

النظام الفيدرالي واللامركزية الادارية كلاهما من مدرسة الديمقراطية ولكل منهما مزايا وعيوب

أولاً - النظام الفيدرالي:

يعتبر هذا النظام السياسي بمثابة ممارسة قانونية تستوجب ضرورة توزيع الوظائف الحكوميّة بمختلف أطيافها " التشريعيةّ والتنفيذيةّ والقضائيةّ " بين كافّة مستويات الحكومة التي تسيطر على بلد ما، والبعض يسمي هذا النظام باللامركزية السياسية.

يقوم هذا النظام - في الأصل - بين أقاليم متجاورة، لكل منها خصوصيته، لكنها متشابهة في تاريخها وأحلامها وآمالها.

هذا النظام يحقق قوة لجميع تلك الأقاليم كوحدة سياسية اقتصادية اجتماعية، تفرضه مبررات منها: اتساع الجغرافية التي لا تساعد على الإشراف، والمتابعة لشؤون الدولة، والمجتمع، ويكون مصدره إرادة حرة لتلك الشعوب التي تعيش بتلك الأقاليم، **أي أنه:**

- نظام تجميعي لعدة أقاليم مستقلة، وليس تفكيكياً لإقليم واحد.
- مصدره إرادة شعوب تلك الأقاليم، وليس رأي مجموعة ه نا، أو حزب سياسي هناك.

وهذا يعني بالضرورة:

1- وجود شكل من أشكال الدولة في كل إقليم ليصار بعدها إلى الانتقال إلى شكل سياسي آخر.

2- وجود إرادة حرة لكل شعوب الأقاليم يعبر عنها وفق انتخابات حرة نزيهة، وتشرف عليها مؤسسات حقوقية وطنية، ودولية تراقب العملية الديمقراطية.

3- وجود أمن وأمان، واستقرار مجتمعي في كل الأقاليم المعنية، ليصار بعدها إلى إجراء استفتاء شعوبها في النظام السياسي الجديد.

عيوب نظام الفيدرالية:

1- يشجع الجماعات الجهوية، والعنصرية أن تنمو، وتقوى على حساب، وحدة الوطن، وتقوده إلى إضعاف النظام وزعزعة أسسه من خلال القيادات العنصرية، أو الجهوية التي قد تسبب الكثير من الإزعاج للحكومة المركزية، ويصعب عليها التعامل معها، ويؤدي من حيث النتيجةً إلى تقسيم البلاد.

2 - بطء العملية السياسية في هذا النظام، وفي بعض الأحيان استحالة تحقيق الأهداف الكبيرة لأنها تخضع للمناقشات على كل المستويات والصعد، وعلى الأغلب لاتصل إلى حلول.

3 - يشجع على تكاثر المؤسسات الحكومية، وازدواجية الآليات الحكومية، مما قد ينتج عنه الكثير من الإسراف، وهدر النفقات.

ثاني اً- نظام اللامركزية الإدارية:

هو مصطلح يطُلق على ذلك الأسلوب الإداري الذي يقتض ي بتشتيت، وتوزيع الوظائف الإدارية بين مختلف مستويات الهرم الإداريّة للحكومة المركزية، ويكون ذلك وفقاً للأساس الإقليمي الجغرافي، أو المصلحي، مع ضرورة خضوع الإدارات المتفرّقة لجهة رقابية وطنيّة واحدة، وذلك لغاية الحفاظ على وحدة الدولة من النواحي السياسية، والإدارية، والدستورية، ويمكن تعريف اللامركزية الإدارية بأنهّا درجة إدارية، تتطلّب عدم تمركز السلطة بيد جهة معينّة، وإنما تشتيتها، وتوزيعها بين عدد من المستويات الإدارية

والشخصيآت المعنويّة سواء كان ذلك على مستوى المنشأة، أو الدولة، كما أنها توليّ أمور الإدارة لسلطات مناسبة لأداء مهامها.

أنواع اللامركزية:

1- اللامركزية الإدارية: يتمثل هذا النوع بتشتت السلطة، وتوزيعها بين مختلف الأقاليم، والمحافظات التابعة لإقليم جغرافي واحد، شريطة أن تتمتع بشخصية معنوية تنتُخب من قبل المجتمع المحلي، وتمُنح هذه الشخصية صلاحيات

مطلقة في اتخاذ القرارات الإدارية ذات العلاقة بإدارة المشاريع، والمرافق العامّة، بالإضافة إلى وضع ميزانية مستقلّة للمنطقة إيراداتها تكون وفق نسبة محددة على مطرح الضريبة الذي يحدد بقانون، وتبقى المؤسسات السيادية: " تشريع - جيش - خارجية - مالية - قضاء ...الخ " تكون مركزية التكوين، والإدارة.

2 - اللامركزيةّ الوظيفيةّ: تتمثل بإناطة السلطات والصلاحيات، وتوزيعها على المستويات الهرمية داخل جسد المنشأة، وتظهر الحاجة إلى مثل هذا النوع، كلمّا توسّعت رقعة مهام وواجبات الإدارة العليا، وضاق وقتها عن إدارة أمور المنشأة.

عيوب اللامركزية الإدارية:

1. تفشّي الضعف في السلطة المركزيّة.

2. غياب التنسيق بين المراكز والأقاليم في البلد الواحد.

3. التعدّي على الخطط المركزية من قِبل سلطات الأقاليم، والإدارات المحليّة .

4. إلحاق الضعف في تطبيق السياسات العامّة للدولة .

5. إرهاق كاهل الدولة بالأعباء المالية لتعدد الوحدات القانونيّة والإداريةّ .

مزايا اللامركزية الإدارية:

1- تعميق المبادئ الديمقراطية، وإشراك الشعب في اتخاذ القرارات، وإدارة المرافق العامة المحلية.

2 - تخفيف العبء عن الإدارة المركزية، إذ أن توزيع الوظيفة الإدارية بين الإدارة المركزية، والهيئات المحلية، أو المرفقية يتيح للإدارة المركزية التفرغ لأداء المهام الأكثر أهمية في رسم السياسة العامة، وإدارة المرافق القومية.

3- القدرة على مواجهة الأزمات، والخروج منها، سيما، وأن الموظفين في الوحدة الإدارية أكثر خبرة من غيرهم في مواجهة الظروف، والأزمات المحلية، واختلال الأمن، لما تعودوا عليه، و تدربوا على مواجهته، وعدم انتظارهم تعليمات السلطة المركزية التي - غالباً - ما تأتي متأخرة.

4 - تحقيق العدالة في توزيع حصيلة الضرائب، وتوفير الخدمات في كافة أرجاء الدولة ،على عكس المركزية الإدارية حيث تحظى العاصمة، والمدن الكبرى بعناية أكبر على حساب المدن، والأقاليم الأخرى.

5 - تقدم حلاً لكثير من المشاكل الإدارية، والبطء، والروتين، والتأخر في اتخاذ القرارات الإدارية، وتوفر أيسر السبل في تفهم احتياجات المصالح المحلية ورعايتها.

ومن نافلة القول:

الحديث عن النظام السياسي يقتضي التمييز بين: النظام الحكومي والنظام السياسي والنظام الاقتصادي والنظام الاجتماعي ، كما أن الحديث عن نظرية اللامركزية الإدارية، هي نظرة سطحية ساذجة إن لم تقترن بالحديث عن منظومة قانونية واسعة منها مايلي :

- قانون مجلس النواب .
- قانون السلطة القضائية.
- قانون الجيش والقوات المسلحة.
- قانون قوى الأمن الداخلي.
- قانون الإدارة المحلية.
- قانون الانتخابات العامة.
- قانون الأحزاب السياسية.
- قانون الإعلام والمطبوعات.
- قانون التشريع الضريبي.

. قانون التربية والتعليم وغيرها. ...

ملاحظة :

- هناك العديد من دول العالم اعتمدت مبدأ النظام الفيدرالي على أساس جغرافي ، وهي الآن تعاني من تناقض واضطراب تشريعي وإداري بين مقاطعاتها ينعكس سلباً على كافة مواطنيها
- هناك بعض مكونات شعب واحد حاولت الاستقلال عن الوطن الأم ، ونادت بالفيدرالية الجغرافية بينما هي في حقيقتها فيدرالية عرقية ، وأجرت استفتاء ضمن إقليمها حاز على أغلبية مطلقة لكنه اصطدم بالاعتراف الدولي كالذي حصل في اقليم كردستان العراق مع أن الخصوصية الديمغرافية والجغرافية لهذا الإقليم تختلف عن خصوصية الشعب السوري المنتشرة كل مكوناته على امتداد الساحة السورية

الهيئة الوطنية السورية ترى:

1. نظام الفيدرالية - في منطقتنا - يمكن أن يحصل بين أقاليم متجاورة مثل " سوريا والعراق ولبنان والأردن " ويحقق إيجابيات عديدة، أما في الحالة السورية فإنه يفتقر إلى حوامله الموضوعية، ولا يلامس واقع سوريا، بل إنه يؤسس إلى تفتيتها إلى كانتونات متناحرة خاصة ان البعض يطرحه على أساس عرقي، أو طائفي، أو مذهبي، دون مراعاة التداخل الجغرافي بين مكونات الشعب السوري الواحد، وهذا يؤدي أيضا إلى خلق نزاعات إقليمية بين دول الجوار لتداخل شعوبها، والتي تنعكس سلباً على دول المنطقة برمتها، ويهدد بتفكيكها جميعا .

2. نظام اللامركزية الإدارية - في سوريا - يمكن أن يحقق العدالة والمساواة لكافة أفراد الشعب السوري ومكوناته، وهو يتناغم مع مطالب ثورة الحرية والكرامة كمشروع وطني ويحقق وحدة سورية وطناً لكل السوريين بحيث تكون سوريا المستقبل دولة وطن ومواطنة ، دولة عدالة ومساواة ، دولة دستور وقوانين ومؤسسات ، دولة خالية من الاستبداد والاحتلال والارهاب

لمزيد من الاطلاع على دراسات ونشاطات الهيئة الوطنية السورية يمكنكم زيارة موقعها على الويب سات عبر الرابط التالي : www.sna-sy.org

Syrian National Assembly Ltd is non-profit organisation, registered at companies house under No: 13649625 and registered as a private limited company by guarantee. The register office is Suite 207, Cumberland House, 80 Scrubs Lane, London NW10 6RF, UK, E: ExecutiveOffice@sna-sy.org. Directors: list of directors are available on request.